



مجلة العلوم الإسلامية

الشبه المثارة حول رواية السنة وعلماء الحديث ومصنفاته

إعداد

الدكتورة مريم أحمد زنان الزهراني

أستاذ مساعد في الحديث وعلومه

قسم الدراسات الإسلامية بالكلية الجامعية بالقنفذة

فرع جامعة أم القرى

Abstract

The purpose of the research is to defend the Sunnah by replying to the suspicions raised about its followers and the scholars of the prophetic hadith and its works.

This research was based on the inductive approach, where the researcher extrapolated the evidence, which was clarified by the description of the prophetic Sunnah, its position, the evidence of equally authentic, and the invalidation of the claims of the sects that had been raised in the Sunnah and its narrated and works by reference to the books of contemporary applicants, The search concluded with the following results:

The year is the second source of legislation, an argument like the Qur'an.

The appeal of the Sunnah is not a new topic, its roots are extended from the reign of the Prophet (peace and blessings of Allah be upon him) and his companions, and after them to the present day, including the carrier and the transferee, and the approach of scientists in accepting it.

The efforts of the fair scholars in defending the Sunnah have been embodied in criticism of all impartiality and neutrality.

Some thinkers of the Muslim world and their writers were influenced by western scholars, which is why their faith has been skewed.

The researcher recommended to the Islamic world to rise in order to defend the Sunnah and to uphold its banner, and to fight the innovations and ideological deviations that have spread in the world today. ...

ملخص:

يهدف البحث إلى الدفاع عن السنة النبوية وذلك بالرد على الشبهات التي أثيرت حول روايتها من الصحابة، وعلماء الحديث ومصنفاته. وقد استند هذا البحث إلى المنهج الاستقرائي؛ حيث قامت الباحثة باستقراء الشواهد التي فندت الشبه وردت عليها؛ من خلال: التعريف بالسنة وبيان مكانتها وأدلة حجيتها. وإبطال مزاعم الطوائف التي قدحت في السنة وحملتها ومصنفاتها؛ وذلك بالرجوع إلى كتب المتقدمين والمعاصرين. وقد خلص البحث إلى النتائج الآتية:

إن السنة هي المصدر الثاني من مصادر التشريع، وهي حجة مثلها مثل القرآن الكريم.

الطعن في السنة ليس موضوعاً جديداً، فإن جذوره ممتدة من عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، وصحابته، ومن بعدهم، إلى عصرنا الحاضر، وقد شمل الناقل، والمنقول، ومنهج العلماء في قبوله.

جهود العلماء المنصفين في الدفاع عن السنة تجسدت في نقد المتون والأسانيد بكل نزاهة وحيادية.

تأثر بعض مفكري العالم الإسلامي وأدبائه بعلماء الغرب، هو السبب في انحراف عقيدتهم.

وأوصت الباحثة أبناء العالم الإسلامي بالنهوض من أجل الذب عن السنة وإعلاء رايها، ومحاربة البدع والانحرافات العقائدية التي انتشرت في العالم اليوم.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين، وعلى آله، وصحابه، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد: فلما كان الإسلام هو خاتمة الأديان السماوية، بعث الله به خير أنبيائه، محمد صلى الله عليه وسلم، وأيده بنورين هما: الكتاب والسنة ليكونا مصدر التشريع الذي جاء به.

وكتاب الله وسنة رسوله أمران مكملان لبعضهما البعض، ولا غنى عن أحدهما في بيان الآخر فأحكام الله عز وجل جاء أصلها في القرآن، وجاء بيانها في السنة. والقرآن الكريم تكفل الله بحفظه فقال في كتابه: [إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ]. (سورة الحجر، الآية: ٩).

وأما السنة فقد هيا الله تعالى خيرة خلقه بعد النبيين، حرصوا على جمعها، وتدوينها، وتطهيرها من كل دخيل ومكذوب، فأفنى الليالي في دراسة المتون، وتمحيص الرجال، وصنفوا في ذلك عظيم المصنفات، التي سبقت خالدة على مر العصور.

ومع كل ذلك إلا أن السنة عانت منذ فجر الإسلام الأول من الطعن والتشكيك فيها، فكان المنافقون في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم هم أول من طالها بالنقد، ولكن جاءت آيات القرآن تفضح دعواهم، وتبين خبث نواياهم، فوادت فتنهم في مهدها.

وما أن انتقل المصطفى إلى الرفيق الأعلى إلا وبدأت رؤوس الضلال تطل من جديد، وخصوصاً بعد وقوع الفتنة وانقسام المسلمين إلى طوائف كل يرى الحق معه، مما أدى إلى رد بعض الأحاديث، والطعن في البعض الآخر. ثم ابتليت الأمة بفرق دعت إلى الاستغناء عن السنة، والعودة إلى القرآن واعتبرته الحجة الوحيدة على الخلق. وذهبت فرق أخرى إلى الاحتكام إلى العقل، وجعله الأساس الذي يرجع إليه في معرفة الدين، فعرضوا السنة على عقولهم فما وافقها قبلوه، وما خالفها ردوه، فأخذت كل طائفة تطعن في السنة، وتشكك في حجيتها مستعينة في ذلك بأعداء الدين من أبناء الغرب الحاقدين، ومن تربي على أيديهم من أبناء المسلمين.

ولم يكتفي أولئك بالطعن في النصوص بل تناولوا على حملة السنة من الصحابة وعلماء الحديث، فشككوا في عدالة الصحابة، وأنكروا جهود الأئمة الذين كان لهم الفضل بعد الله في حفظ السنة. فكان هذا البحث إسهاماً في الدفاع عن السنة، وبيان لشبه الأعداء، وإبراز جهود العلماء قديماً وحديثاً في الذود عنها، وحماية جنابها.

مشكلة البحث: السنة المطهرة هي مصدر التشريع الثاني، وقد عانت منذ عهد النبي صلى الله عليه وسلم وصحابته إلى الطعن فيها والتشكيك في حملتها؛ فجاء هذا البحث ليرد على من تناول على حملة السنة من الصحابة، وعلماء الحديث ومصنفاته.

حدود البحث: البحث يتناول الشبه المثارة حول رواية السنة، وعلماء الحديث ومصنفاته.

خطة البحث: ينقسم البحث إلى مقدمة ومبحثين وخاتمة وفهرس للمراجع.

المقدمة تناولت فيها مشكلة البحث، حدوده، خطته، ومنهجه.

المبحث الأول: التعريف بالسنة ومكانتها وأدلة حجيتها.

المبحث الثاني: الشبه المثارة حول رواية السنة وعلماء الحديث ومصنفاته.

منهج البحث:

١. استخدمت في البحث المنهج الاستقرائي، حيث قمت بجمع مادته من خلال ما توافر لدي من كتب تناولت الشبهات والرد عليها.
٢. نقل الشبهات بنص أصحابها، مع العزو إلى كتبهم مباشرة إذا توفرت، وإلا فالعزو إلى كتب من تناولها وردَّ عليها، فأقول: (نقلاً عن).
٣. نقل ردود المتقدمين والمعاصرين، تارة بالنص، وتارة بالتلخيص.
٤. عزو الآيات القرآنية إلى أماكنها من سور القرآن، وتخريج الأحاديث من كتب السنة، ببيان مواضعها بذكر اسم الكتاب، والباب، ورقم الحديث.

المبحث الأول

التعريف بالسنة، ومكانتها في التشريع، وأدلتها حجيتها

المطلب الأول: تعريف السنة.

أولاً: التعريف اللغوي: تطلق السنة في اللغة على عدة معاني منها:

١- السيرة أو الطريقة حسنة كانت أو قبيحة^(١)، وهذا المعنى للسنة هو الأصل والغالب، قال ابن الأثير^(٢) قد تكرر في الحديث ذكر السنة وما تصرف منها، والأصل فيها الطريقة والسيرة".

وبهذا الإطلاق اللغوي جاءت كلمة السنة في القرآن الكريم، قال الله تعالى: [وَمَا مَعَ النَّاسِ أَنْ يُؤْمِنُوا إِذْ جَاءَهُمُ الْهُدَىٰ وَيَسْتَغْفِرُوا رَبَّهُمْ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمْ سُنَّةٌ الْأَوَّلِينَ أَوْ يَأْتِيَهُمُ الْعَذَابُ قُبُلًا]. (سورة الكهف، الآية: ٥٥).

٢- السنة بمعنى المثال المتبع، والإمام المؤتم به، وبه قال الطبري^(٣).

وبهذا الإطلاق اللغوي جاءت في قول النبي صلى الله عليه وسلم: « لا تقتل نفساً ظالماً إلا كان على ابن آدم الأول كفل من دمها، لأنه أول من سن القتل »^(٤).

٣- والسنة بمعنى البيان، يقال: سنَّ الأمر، أي: بينه، وسنَّ الله أحكامه للناس: بينها، فسنة الله: أحكامه، وأمره، ونهيه، وسنها الله للناس: بينها... وفي الحديث: «إني لأنسى أو أنسى لأسن»^(٥). أي: إنما أَدفع إلى النسيان لأسوق الناس بالهداية إلى الطريق المستقيم، وأبين لهم ما يحتاجون أن يفعلوا إذا عرض لهم النسيان^(٦).

ثانياً: التعريف الاصطلاحي: اختلف العلماء في بيانهم لمعنى السنة في الاصطلاح؛ وذلك نتيجة لاختلاف

أغراضهم وتنوع فنونهم، فكل منهم يعرف السنة بما يتوافق مع فنه وتخصصه.

(١) ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، ط ١، دار صادر، بيروت، (٢٨/٧).

(٢) ابن الأثير، المبارك بن محمد الجزري، النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، ومحمود محمد الطناحي، ط ٢، ١٣٩٩ هـ، المكتبة العلمية، بيروت (٢/١٠٢٢).

(٣) الطبري، محمد بن جرير بن كثير، جامع البيان في تأويل القرآن، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، بيروت. (٧/٢٣٠).

(٤) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب أحاديث الأنبياء، باب خلق آدم صلوات الله عليه وذريته (ح ٣٣٣٥)، ومسلم في الصحيح، كتاب القسامة، باب بيان إثم من سن القتل (ح ١٦٧٧).

(٥) أخرجه مالك في الموطأ، كتاب السهو، باب العمل في السهو (ح ٢).

(٦) ابن منظور، لسان العرب (٧/٢٨٠).

فالسنة عند الأصوليين: هي ما صدر عن النبي صلى الله عليه وسلم غير القرآن الكريم من قول أو فعل أو تقرير مما يصلح أن يكون دليلاً لحكم شرعي^(١). وقد تطلق السنة عندهم على ما دل عليه دليل شرعي، سواء كان ذلك في الكتاب العزيز، أو عن النبي صلى الله عليه وسلم، أو اجتهد فيه الصحابة، كجمع المصحف وحمل الناس على القراءة بحرف واحد، وتدوين الدواوين، ويقابل ذلك "البدعة" ومن قوله صلى الله عليه وسلم: «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي»^(٢)»^(٣).

والسنة عند الفقهاء: وأما في عرف أهل الفقه فإنها يطلقونها على ما ليس بواجب، وتطلق على ما يقابل البدعة كقولهم: فلان من أهل السنة^(٤). وهي عندهم: الفعل الذي دلّ الخطاب على طلبه طلباً غير جازم. وعرفوها بلازم ذلك، فقالوا: هي ما يثاب فاعلها ولا يعاقب تاركها، ويراد منه المندوب والمستحب والتطوع والنفل^(٥).

والسنة عند المحدثين: فإن الرأي السائد بين المحدثين ولا سيما المتأخرين منهم: أن الحديث والسنة مترادفان متساويان، يوضع أحدهما مكان الآخر^(٦). وعلى هذا المعنى، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله^(٧): "الحديث النبوي هو عند الإطلاق ينصرف إلى ما حُدث به عنه بعد النبوة من قوله وفعله وإقراره، فإن سنته ثبتت من هذه الوجوه الثلاثة". فالسنة على هذا في اصطلاح المحدثين: ما أثر عن النبي من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خلقية أو

(١) خلاف، عبد الوهاب، علم أصول الفقه، مكتبة الدعوة الإسلامية، شباب الأزهر، عن الطبعة الثامنة، لدار القلم (ص ٣٦).

(٢) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب السنة، باب في لزوم السنة (ح ٤٦٠٧)، والترمذي في سننه، أبواب العلم، باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع (ح ٢٦٧٦)، وقال: حديث حسن صحيح، وابن ماجه في سننه، كتاب المقدمة، باب إتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين (ح ٤٢).

(٣) السباعي، مصطفى، السنة ومكانتها في التشريع، ط ١، ١٤٢١هـ، دار الوراق الرياض (ص ٦٥، ٦٦ بتصرف).

(٤) الشوكاني، محمد بن علي، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، تحقيق: أحمد عزو عناية، دار الكتاب العربي، دمشق (١/٩٥).

(٥) السلفي، محمد لقمان، مكانة السنة في التشريع الإسلامي ودحض مزاعم المنكرين والملحدّين، ط ٢، ١٤٢٠هـ، دار الداعي، الرياض (ص ١٥).

(٦) السلفي، مكانة السنة في التشريع الإسلامي (ص ١٥).

(٧) ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلّيم، مجموع الفتاوى، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، ١٤١٦هـ، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة (٣/٢٤٢).

خُلقيّة أو سيرة، سواء كان قبل البعثة أو بعدها، وهي بهذا ترادف الحديث عند بعضهم^(١). وهناك من علماء الحديث من فرق بين مدلول لفظ السنة والحديث، فأطلق الحديث: على ما نقل عن النبي صلى الله عليه وسلم من قول أو فعل أو تقرير أو صفة، وأطلق السنة على الواقع العملي في تطبيق الشريعة من عصر الرسول صلى الله عليه وسلم إلى آخر عهد الصحابة رضوان الله عليهم^(٢).

ومما سبق من تعريفات يتبين أن اصطلاح المحدثين هو أوسع الاصطلاحات لتعريف السنّة، وأجمع لجوانبها وأشمل، فهو يشمل أقواله صلى الله عليه وسلم، وأفعاله، وتقديراته، وصفاته ومنها غير الاختيارية كحركات الأعضاء مما وضح فيه أمر الجبلة ولا يتعلق بالعبادات كالقيام والعود، ومنها ما يحتمل أن تخرج عن الجبلة إلى التشريع بمواظبته عليها على هيئة مخصوصة كالأكل والشرب والنوم واللبس وتكون في هذه الحالة داخلية في أفعاله، وتشمل أيضاً سيرته وأخباره قبل البعثة وبعدها^(٣).

المطلب الثاني: مكانة السنّة في التشريع الإسلامي.

تعتبر السنّة الشريفة المصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي، وتلي مرتبتها كتاب الله عز وجل، فالوحي إما أن يكون متلوّاً وهو القرآن الكريم، أو ما صدر عن النبي صلى الله عليه وسلم من أقوال وأفعال مما قد سميها سابقاً السنّة، فيعتبر وحي أيضاً؛ لقوله تعالى: [وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ] (سورة النجم: الآيات: ٣، ٤).

والسنّة خير معينٍ في فهم القرآن الكريم، وبيان أحكامه وتشريعاته؛ لتفسير ما أجمل فيه، وتقييد المطلق منه، وتخصيص العام، بل وتشريع أحكام لم ترد في القرآن الكريم، وغير ذلك من الأغراض التي تحققها السنّة. قال ابن القيم رحمه الله^(٤): "السنّة مع القرآن على ثلاثة أوجه: أحدها: أن تكون موافقة له من كل وجه، فيكون توارد القرآن والسنّة على الحكم الواحد من باب توارد الأدلة وتظاferها، الثاني: أن تكون بياناً لما أريد بالقرآن وتفسيراً له، الثالث: أن تكون موجبة لحكم سكت القرآن عن إيجابه، أو محرمة لما سكت عن تحريمه، ولا تخرج عن هذه الأقسام فلا

(١) السباعي، السنّة ومكانتها في التشريع الإسلامي، (ص ٦٥).

(٢) الشنقيطي، الأمين الصادق، موقف المدرسة العقلية من السنّة النبوية، ط ١، ١٤١٨هـ، مكتبة الرشد، الرياض. (٣٠/١).

(٣) المرجع السابق (٣٠/١) بتصرف.

(٤) ابن القيم، محمد بن أبي بكر، إعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، ط ١، ١٣٨٨هـ، مكتبة الكليات

الأزهرية، القاهرة (٣٦٤/٢).

تعارض القرآن بوجه ما، فما كان منها زائداً على القرآن فهو تشريع مبتدأ من النبي صلى الله عليه وسلم تجب طاعته فيه، ولا تحل معصيته".

المطلب الثالث: أدلة حجية السنة.

ومعنى كون السنة حجة: أنها دليل على حكم الله، يفيدنا العلم أو الظن به، ويظهره ويكشفه لنا، فإذا علمنا أو ظننا الحكم بواسطته وجب علينا امتثاله والعمل به، فلذلك قالوا: معنى حجية السنة: "وجوب العمل بمقتضاها". فالمعنى الحقيقي للحجية هو: الإظهار والكشف والدلالة؛ ويلزم هذا وجوب العمل بالمدلول: حيث إنه حكم الله (١).

ويدل على حجية السنة القرآن الكريم، والسنة، وفعل الصحابة، والإجماع، والعقل.

فأما القرآن فجاءت الآيات التي تدل على وجوب طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم طاعة مطلقة، فيما أمر به أو نهى عنه، وعلى أن طاعته طاعة لله، وعلى التحذير من مخالفته وتبديل سنته (٢). ومن هذه الآيات قوله تعالى: [يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا] (سورة النساء، الآية: ٥٩). قال ابن القيم (٣): "فأمر تعالى بطاعته وطاعة رسوله، وأعاد الفعل؛ إعلاماً بأن طاعة الرسول تجب استقلالاً من غير عرض ما أمر به على الكتاب، بل إذا أمر وجبت طاعته مطلقاً سواء كان ما أمر به في الكتاب أو لم يكن فيه؛ فإنه أوتي الكتاب ومثله معه". ومنها أيضاً قوله تعالى: [قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ] (سورة آل عمران، الآية: ٣١). روى القاضي عياض في الشفا (٤)، عن الحسن البصري: أن أقواماً قالوا: يا رسول الله: إنا نحب الله، فأنزل الله تعالى: [قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ] وكذلك روى اللالكائي في السنة (٥) عنه أنه قال: "وكان علامة حبه إياه: إتباعهم سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم".

أما الأدلة من السنة المطهرة على حجيتها فكثيرة أيضاً منها: ما رواه المقدم بن معدي كرب عن رسول الله صلى

(١) عبد الخالق، عبد الغني بن محمد، حجية السنة، دار الوفاء للطباعة والنشر. (ص ٢٤٣-٢٤٤).

(٢) المرجع السابق (ص ٢٩٧).

(٣) ابن القيم، إعلام الموقعين (١/٤٩).

(٤) عياض، القاضي أبو الفضل اليحصبي، الشفا في حقوق المصطفى، المكتبة الشاملة (٢/٩).

(٥) أخرجه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/١٢٧)، (ح ٦٨).

الله عليه وسلم أنه قال: «ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه، ألا يوشك رجل شبعان على أريكته يقول: عليكم بهذا القرآن فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه، وما وجدتم فيه من حرام فحرّموه»، وفي رواية: «ألا وإن ما حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل ما حرم الله»^(١). وما رواه أبو هريرة أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «ما نهيتكم عنه فاجتنبوه، وما أمرتكم به فافعلوا منه ما استطعتم، فإنما أهلك الذين من قبلكم كثرة مسائلهم واختلافهم على أنبيائهم»^(٢).

أما دلالة الإجماع على حجية السنة: فقد أجمع أهل العلم على أن السنة حجة شرعية ومن نقل الإجماع على ذلك الإمام الشافعي حيث قال^(٣): "لم أسمع أحداً نسبه للناس، أو نسب نفسه إلى علم، يخالف في أن فرض الله عز وجل إتباع أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم، والتسليم لحكمه، بأن الله عز وجل لم يجعل لأحد بعده إلا أتباعه، وأنه لا يلزم قول بكل حال إلا بكتاب الله أو سنة رسوله صلى الله عليه وسلم، وأن ما سواهما تبع لهما، وأن فرض الله تعالى علينا وعلى من بعدنا وقبلنا في قبول الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم واحد، لا يختلف في أن الفرض والواجب قبول الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم...".

وفعل الصحابة يدلنا على أن السنة حجة؛ فقد كانوا رضي الله عنهم أشد الناس حرصاً على السنة، واقتفاء آثارها، وتعظيماً لشأنها، وليس ذلك إلا لعلمهم أنها وحي من الله مثلها مثل القرآن، وأنها حجة لا يسع أحد مخالفتها. ومثال ذلك: ما روي عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى، فخلع نعليه، فخلع الناس نعالهم، فلما انصرف قال: «لم خلعتم نعالكم؟» فقالوا: يا رسول الله رأيناك خلعت، فخلعنا، قال: «إن جبريل أتاني فأخبرني أن بهما خبثاً، فإذا جاء أحدكم المسجد فليقلب نعله، فلينظر، فيها فان رأى بها خبثاً فليمسه بالأرض، ثم ليصل فيهما»^(٤).

(١) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب السنة، باب لزوم السنة، (ح ٤٦٠٦)، والترمذي في سننه، أبواب العلم، باب ما نهى عنه أن يقال عند حديث النبي، (ح ٢٦٦٤) وقال: حسن غريب من هذا الوجه، وابن ماجه في سننه، كتاب المقدمة، باب تعظيم حديث رسول الله، (ح ١٢).

(٢) أخرجه مسلم في الصحيح، كتاب الفضائل، باب توقيره صلى الله عليه وسلم، (ح ١٣٣٧).

(٣) الشافعي، محمد بن إدريس، كتاب الأم، ط ١، ١٤٠٠هـ، دار الفكر، بيروت. (٢٨٧/٧).

(٤) أخرجه أحمد في مسنده (٢٤٣/١٧)، (ح ١١١٥٣) بسند صحيح.

وكذلك العقل هو أحد الأدلة عليحجية السنة؛ وذلك أن القرآن الكريم اشتمل على نصوص مجملة، وأخرى مشكلة، ولا بد للعمل بها من شرح يبينها ويوضحها، ويؤولها ويفسرها، ولا بد أن يكون هذا الشرح من عند الله تعالى؛ لأنه هو الذي كلف العباد، فهو العليم بالمراد، ولا اطلاع لغيره عليه، وهذا الشرح هو السنة التي نزل بها الوحي، أو أقر الله رسوله صلى الله عليه وسلم إن كانت على اجتهاد منه، ولذلك قال تعالى: [وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ] (سورة النحل، الآية: ٤٤) (١).

(١) عبد الخالق، حجية السنة (ص ٣٢٣).

المبحث الثاني

الشبه المثارة حول رواية السنة، وعلماء الحديث، ومصنفاته

إن أعداء الإسلام من الطوائف والأمم التي قضى عليها الإسلام ونسخ دياناتهم، لم يهدأ لهم بال منذ رأوا ذلك الانتشار السريع للإسلام، وذلك الإقبال الشديد عليه من أبناء شعوبهم، لذلك شرعوا في الكيد والمكر لهذا الدين وأهله. ولما كانت المجابهة المكشوفة لهذا الدين وكتابه الكريم غير ممكنة، لجأ هؤلاء الأعداء إلى حيلة التظاهر بالإسلام، ثم أخذوا يثيرون الشبهات، ويبثون الشكوك بين المسلمين، وقد وجَّهوا رماح شكوكهم وسهام شبهاتهم حول السنة المطهرة ورواياتها، والسنة هي الموضحة والمفسرة والشارحة للقرآن، فالطعن فيها طعن في القرآن، والطعن فيها تحريف لدين الإسلام، وهذا ما رامه أولئك الأعداء^(١).

والشبه المثارة حول السنة كثيرة، وسأقتصر على ما يتعلق برواة السنة، ومصنفاتها.

المطلب الأول: الشبه المثارة حول رواية السنة (الصحابة).

لقد قضى الله بحكمته أن يكون لنبيه صلى الله عليه وسلم صحبٌ كرام، هم خيرة الخلق بعد الأنبياء، حملوا رسالة هذا الدين وبثها في أصقاع الأرض، وتعرضوا في سبيل ذلك إلى أقسى المحن، من أجل التمكين لدين الله في الأرض، فاخصتهم الله سبحانه وتعالى بصحبة نبيه، ولولا انفرادهم بالخيرية لما اختيروا لهذه الصحبة العظيمة، ولقد سعى أعداء هذا الدين للنيل من صحابة رسول الله، من خلال الطعن في عدالتهم، أو اتهامهم بالكذب، وعدم الاحتياط في نقل الأخبار عن رسول الله، أو في الزيادة على قوله عليه السلام، ولم يكن ذلك إلا لغرض التشكيك في سنة الرسول عليه السلام، فالطعن في الناقل طعنٌ في المنقول، لذلك سنذكر أهم الشبه المثارة حول الصحابة والله المستعان.

الشبهة الأولى: شبهة إنكار عدالة الصحابة: يقول أحمد أمين في كتاب فجر الإسلام^(٢): "وأكثر هؤلاء النقاد -

أي نقاد الحديث - عدلوا الصحابة كلهم إجمالاً وتفصيلاً، فلم يتعرضوا لأحد منهم بسوء، ولم ينسبوا لأحد منهم كذباً... وعلى كلِّ فالذي جرى عليه العمل من أكثر نقاد الحديث - وخاصة المتأخرين - على أنهم عدلوا كل صحابي، ولم يرموا أحداً منهم بكذب ولا وضع، وإنما جرحوا من بعدهم".

(١) الزهراني، محمد مطر، تدوين السنة النبوية نشأته وتطوره من القرن الأول إلى نهاية القرن التاسع الهجري، ط ٢، ١٤٢٨هـ، دار المنهاج، الرياض (ص ٤٣) بتصرف.

(٢) فجر الإسلام (ص ٢٦٥-٢٦٦) نقلاً عن السباعي، السنة ومكانتها في التشريع (ص ٢٩٠).

وقال محمود أبو رية^(١): "إنهم أي العلماء قد جعلوا جرح الرواة وتعديلهم واجباً تطبيقه على كل راو مهما كان قدره- فإنهم قد وقفوا دون عتبة الصحابة فلم يتجاوزوها إذ اعتبروهم جميعاً عدولاً لا يجوز عليهم نقد، ولا يتجه إليهم تجريح، ومن قولهم في ذلك (إن بساطهم قد طوي) - ومن العجيب أنهم يقفون هذا الموقف، على حين أن الصحابة أنفسهم قد انتقد بعضهم بعضاً".

ويعزز هؤلاء الطاعنون شبهتهم بأن بعض المحققين لم يأخذوا بالعدالة المطلقة للصحابة؛ كالعلامة المقبلي، وأن الصحابة يجوز عليهم الخطأ والسيان كغيرهم من البشر، بل أن الرسول صلى الله عليه وسلم الذي اصطفاه للرسالة قال: ﴿إنما أنا بشر أصيب وأخطئ﴾، بل أنهم يعززون ما ذهبوا إليه بما كان في عهد الرسول من المنافقين والكاذبين الذي ارتد بعض منهم عن الإسلام بعد وفاة الرسول عليه الصلاة والسلام^(٢).

الرد على هذه الشبهة:

أولاً: طعنهم في عدالة الصحابة رضوان الله عليهم يرد عليه بما يلي:

١. إن الله سبحانه وتعالى قد عدَّهم في كتابه، وأثنى عليهم في أكثر من آية؛ كقوله تعالى: [وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ] (سورة التوبة، الآية: ١٠٠).

٢. تعديل الرسول عليه السلام لهم وبيانه لمنزلتهم التي لا تساميهما منزلة فمن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم»^(٣). وقال: «لا تسبوا أصحابي، فلو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً ما بلغ مدَّ أحدهم ولا نصيفه»^(٤).

(١) أضواء على السنة المحمدية (ص ٣٢٣) نقلاً عن الشنقيطي، موقف المدرسة العقلية من السنة (٢/٣٢٣).

(٢) الشنقيطي، موقف المدرسة العقلية من السنة (٢/٣٢٣-٣٢٤).

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل أصحاب النبي، (ح ٣٦٥١)، ومسلم في الصحيح، كتاب فضائل الصحابة، باب فضل الصحابة، (ح ٢٥٣٣).

(٤) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب فضائل الصحابة، باب (٣٤)، (ح ٣٦٧٣)، ومسلم في الصحيح، كتاب فضائل الصحابة، باب تحريم سب الصحابة، (ح ٢٥٤٠).

٣. إجماع أهل السنة والجماعة على عدالتهم وفضلهم؛ قال ابن عبد البر^(١): " قد كفيينا البحث عن أحوالهم؛ لإجماع أهل الحق من المسلمين وهم أهل السنة والجماعة على أنهم كلهم عدول".

ثانياً: قولهم بأن الجمهور على عصمة الصحابة، وعلى عدم قبول التعديل والتجريح فيهم، إلا أن هناك البعض لم يقبل بهذه العدالة المطلقة يجاب عنه بما يلي:

١. إن المراد بعدالة الصحابة أنهم لا يتعمدون الكذب، لما اتصفوا به من قوة الإيوان، والتقوى والصدق، وحسن الخلق، لا أنهم معصومين من السهو والغلط؛ إذ العصمة للأنبيا، ولم يقل أحد بعصمتهم، وعدم العصمة لا ينافي العدالة. قال ابن تيمية رحمه الله^(٢): " فلا يعرف من الصحابة من كان يتعمد الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإن كان فيهم من له ذنوب لكن هذا الباب مما عصمهم الله فيه من تعمد الكذب على نبيهم".

٢. أما عن قولهم أن الصحابة لم يخضعوا لمقاييس التعديل والتجريح كغيرهم من الرواة فهذا مردودٌ بأن الصحابة متوفر فيهم شرطي قبول الرواية وهما: العدالة والضبط^(٣).

٣. وأما استشهادهم بما ذهب إليه المقبلي بعدم قبول العدالة المطلقة في حق الصحابة، فالتأمل في حال هذا الرجل يجد أنه منهجه قد أثر فيه الفكر الشيعي، والاعتزالي.

قال عبد الرحمن المعلمي^(٤): " والمقبلي نشأ في بيئة اعتزالية المعتقد، هادوية الفقه، شيعية تشيعاً مختلفاً، يغلظ في أناس ويخفف في آخرين، فحاول التحرر فنجح تقريباً في الفقه، وقارب التوسط في التشيع، أما الاعتزال فلم يكذب يتخلص إلا من تكفير أهل السنة مطلقاً".

ثالثاً: قولهم: إنهم بشر يجوز عليهم ما يجوز على غيرهم من النسيان والغلط والهوى، نظراً لطبيعتهم البشرية، علماً بأن هذا حصل للنبي صلى الله عليه وسلم بحكم بشريته يجاب عنه بالآتي:

(١) ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، المكتبة الشاملة (٧/١).

(٢) ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم، الرد على الأحنائي واستحباب زيارة خير البرية، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، المطبعة السلفية. (ص ١٠٣).

(٣) الشنقيطي، موقف المدرسة العقلية (٢/٣٢٩).

(٤) الأعظمي، محمد مصطفى، منهج النقد عند المحدثين، ط ٣، ١٠٤١٠ هـ، مكتبة الكوثر (ص ١٢٤)، والشنقيطي، موقف المدرسة العقلية (٢/٣٣٠).

١. إن أحداً لم يقل بعصمتهم عن السهو والنسيان أو الخطأ فهذه الأمور من طبيعة البشر، ولكن بحكم أن عاصروا النبي وشهدوا معه الحوادث فقد تجسدت في ذاكرتهم وطبقوا ذلك علمياً، أضف إلى ذلك أنهم كان يتذكرون ما سمعوا من النبي عليه السلام، مع الاحتياط البالغ الدقة، وتجنب رواية ما شكوا فيه من حديث^(١).
ومن ذلك قول أنس رضي الله عنه: "إنه ليمنعني أن أحدثكم حديثاً كثيراً أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(٢)."

٢. كما أن الصحابة لم يكن بعضهم يسكت عن وهم بعض أو خطئه، إنما يبينون ذلك ويوضحونه^(٣).
ومن ذلك ما رواه البخاري في الصحيح بسنده عن مجاهد قال: "دخلت أنا وعروة بن الزبير المسجد فإذا عبد الله بن عمر رضي الله عنهما جالس إلى حجرة عائشة، وإذا ناس يصلون في المسجد صلاة الضحى قال: فسألناه عن صلاتهم؟ فقال: بدعة، ثم قال له: كم اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: أربعاً إحداهن في رجب، فكرهنا أن نرد عليه، قال: وسمعنا استئنان عائشة أم المؤمنين في الحجرة، فقال عروة: يا أمه ألا تسمعين ما يقول أبو عبد الرحمن؟ قالت: ما يقول؟ قال: يقول إن رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتمر أربع عمرات، إحداهن في رجب. قالت: يرحم الله أبا عبد الرحمن، ما اعتمر عمرة إلا وهو شاهده، وما اعتمر في رجب قط^(٤)."

قال الحافظ ابن حجر^(٥): "وفي هذا الحديث أن الصحابي الجليل المكثّر الشديد الملازمة للنبي صلى الله عليه وسلم قد يخفى عليه بعض أحواله، وقد يدخله الوهم والنسيان لكونه غير معصوم".
رابعاً: أما قولهم أن بعض الصحابة قد ارتد عن الدين، فنجيب عليهم أن مثل هؤلاء لا ينطبق عليه وصف الصحابي، فالصحابي هو: من لقي النبي صلى الله عليه وسلم مؤمناً به، ومات على الإسلام^(٦).

(١) الشنقيطي، موقف المدرسة العقلية (٢/٣٣٠) بتصرف.

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب العلم، باب إثم من كذب على النبي، (ح ١٠٨).

(٣) الشنقيطي، موقف المدرسة العقلية من السنة النبوية (٢/٣٣١).

(٤) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب العمرة، باب كم اعتمر النبي، (ح ١٧٧٥، ١٧٧٦)، ومسلم في الصحيح، كتاب الحج، باب بيان عدد عمر النبي وزمانهن (ح ١٢٥٤).

(٥) ابن حجر، أحمد بن علي، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ط ١، ١٤٢١هـ، دار السلام، الرياض (٣/٦٠٢).

(٦) ابن حجر، أحمد بن علي، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، تحقيق: عبدالله الرحيلي، ط ١، ١٤٢٢هـ، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض (ص ١٤٠).

الشبهة الثانية: شبهة تكذيب الصحابة لبعضهم البعض.

يقول أحمد أمين^(١): " ويظهر أن الصحابة أنفسهم في زمنهم كان يضع بعضهم بعضاً موضع النقد، وينزلون بعضاً منزلة أسمى من بعض". ودل على ذلك بثلاثة أمور:

١. ما نقله من نقد ابن عباس، وعائشة لأبي هريرة.
٢. أن بعض الصحابة كان إذا روي له حديث طلب من المحدث دليلاً على صدقه.
٣. ما حصل بين عمر وفاطمة بنت قيس^(٢).

الرد على هذه الشبهة: يرد على هذه الشبهة من عدة وجوه.

١. إن الصحابة رضوان الله عليهم لم يكونوا يكذبون بعضهم بعضاً، ولا يتهمون بعضهم بالكذب، بل كانت الثقة متوفرة بينهم، ولا يمنع ذلك من أن يراجعوا بعضهم في بعض الأمور؛ إذ الخطأ والنسيان وارد عليهم بحكم بشريتهم^(٣).

٢. كما أن مثل هذه الدعاوي لم ترد إلا في كتب الروافض من غلاة الشيعة الذين نقلوا عن علي رضي الله عنه تكذيبه لمن خالفه من الصحابة وسبه لهم، وإطلاق لسانه فيهم، ولكن النقل الصحيح يثبت أن الصحابة كانوا أبعد الناس عن أن يسب بعضهم بعضاً أو أن يشك بعضهم في صدق بعض^(٤)، والأدلة على ذلك كثيرة منها ما رواه الطبراني في الكبير بسنده عن أنس رضي الله عنه قال: " والله ما كل ما نحدثكم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعناه منه، ولكن لم يكن يكذب بعضنا بعضاً^(٥)."

٣. استشهاد بعض الواقف التي حدثت بين الصحابة رضوان الله عليهم يجاب عنه كالآتي:

أ. ما نقله من رد عائشة وابن عباس على أبي هريرة ستحدث عنه قريباً إن شاء الله في الكلام عن شبهاتهم حول أبي هريرة رضي الله عنه.

(١) أمين، فجر الإسلام (ص ٢٦٥-٢٦٦) نقلاً عن السباعي، السنة ومكانتها في التشريع (ص ٢٩٢).

(٢) السباعي، السنة ومكانتها في التشريع (ص ٢٩٢).

(٣) الشنقيطي، موقف المدرسة العقلية من السنة النبوية (٢/٣٣٦).

(٤) السباعي، السنة ومكانتها في التشريع (ص ٢٩٢-٢٩٣).

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير (١/٢٤٦، ح ٧٠٣).

ب. استشهاده ببعض الحوادث التي طلب فيها الصحابة دليلاً على صدق المحدث؛ كطلب أبي بكر من المغيرة من يشهد معه^(١).

وطلب عمر من أبي موسى من يشهد معه^(٢)، يجاب عنه: بأن ذلك لم يكن قاعدة عامة في جميع المواقع، بل ثبت أنهما قبلاً أخبار بعض الصحابة دون أن يطلبوا شاهداً آخر، وأن ذلك عاداتها التي درجا عليها في قبول الأخبار، ولم يشدا عنها إلا في مواقع خاصة رميا منها إلى تعليم المسلمين التثبت في الحديث^(٣).

ج. أما عن موقف عمر من فاطمة بنت قيس، فقد قال عنه^(٤): " وكالذي روي أن فاطمة بنت قيس روت أن زوجها طلق فبت الطلاق فلم يجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم نفقة ولا سكنى، وقال لها: «اعتدي في بيت ابن أم مكتوم فإنه رجل أعمى»، فردها أمير المؤمنين قائلاً: لا نترك كتاب ربنا وسنة نبينا بقول امرأة لا ندري أصدقت أم كذبت، حفظت أم نسيت، وقالت لها عائشة: ألا تتقين الله... الخ".

هذا الحديث مروى في أكثر كتب السنة، ومعروف عند الفقهاء، والبحث فيه من وجوه: الأول: إن الرسول عليه السلام كان يعامل أصحابه على حسب ظروفهم، وكان يراعي ما بينهم من تفاوت في الفهم ودقة الاستنباط، فكان بعضهم ما كان بينه وبين الرسول على أنه حكم عام، فيقع بينهم نقاش علمي لا مدخل فيه للشك أو التكذيب، فهذا يروي حديثاً يراه الآخر مخصوصاً أو منسوخاً، أو خاص بظروف معينه، وقد ينبه بعضهم على بعض ما يقع من وهم أو نقصان أو ما شابه ذلك.

الثاني: إن قول عمر: "لا ندري أصدقت أم كذبت" لم يرد في كتاب من كتب السنة قاطبة.

الثالث: على فرض ثبوت هذه العبارة وصحتها - وهو ما لم يحصل حتى الآن- كان من الأولى حمل كلمة

"كذبت" على الخطأ، وحمل كلمة "صدقت" على الصواب، وقد قيل إن أهل المدينة يطلقون "الكذب" على الخطأ.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١/٢٤٦، ح ٧٠٣).

(٢) السباعي، السنة ومكانتها في التشريع (ص ٢٩٣).

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب البيوع، باب الخروج في التجارة، (ح ٢٠٦٢).

(٤) فجر الإسلام (ص ٢٦٥) نقلاً عن السباعي، السنة ومكانتها في التشريع (ص ٢٩٣-٢٩٤).

الرابع: إن رد عمر لخبر فاطمة مرجعه إلى تعارضه مع ما ثبت عنده من الكتاب والسنة، ومن المعلوم أن الخبرين إذا تعارضا يصار إلى الأقوى منهما، ومدلول الكتاب أقوى من مدلول السنة بيقين، فلا جرم أن كان على عمر ترك خبرها والأخذ بما قام عنده من الأدلة، واعتذر عنها بأنها لعلها نسيت فأخبرت بما أخبرت، وليس في هذا طعن.

الخامس: إن عائشة قالت له: "ألا تتقين الله" إنما كان بناء على ما علمته من أن الرسول لم يحكم لها بالنفقة والسكنى لعارض لها خاصة، لا أنه حكم عام في كل مطلقة مبتوتة، فلما رأتها تحدث الناس بما حكم لها الرسول صلى الله عليه وسلم على أنه حكم عام نهتها إلى هذه الحقيقة، وأفهمتها أن الحكم خاص بها^(١).

الشبهة الثالثة: شبهة ضبط الصحابة لا يعتمد عليه؛ لأن منهم من يزيد على الرسول في حديثه. وضربوا مثلاً
لذلك: حديث التشهد في الصلاة، فقد ورد بعدة طرق وألفاظ مختلفة عن أكثر من صحابي، وأن كل صحابي من الذين رووا التشهد يزعم أن الرسول لقَّنه تشهده هذا، يقول أبو رية^(٢): "هذه تشهدات تسعة وردت عن الصحابة، وقد اختلفت ألفاظها، ولو أنها كانت من الأحاديث القولية التي وردت بالمعنى لقلنا عسى! ولكنها من الأعمال المتواترة التي كان يؤديها كل صحابي مرات كثيرة كل يوم، وهم يعدون بعشرات الألف، ومما يلفت النظر أن كل صاحب تشهد يقول: إن الرسول كان يعلمه التشهد كما يعلمه القرآن". ثم يقول: "ومما يلفت النظر كذلك أن هذه تشهدات على تباين ألفاظها، وتعدد صيغها، وكثرة رواياتها، قد خلت كلها من الصلاة على النبي، فكأن الصحابة كانوا - كما قال إبراهيم النخعي - يكتفون بالتشهد والسلام عليك أيها النبي ورحمة الله".

الرد على هذه الشبهة: إن أحاديث التشهد الصحيحة برواياتها وألفاظها وطرقها المختلفة، كلها ثابتة عن الرسول صلى الله عليه وسلم، وقال العلماء بأن كل منها صحيح تجوز الصلاة به؛ لأن كل تلك الألفاظ المتعددة صحيحة وواردة عن المعصوم عليه السلام وهذا دليل على يسر الدين وسعته، وتعدد الألفاظ يحمل على معاني متعددة عظيمة مفيدة للناس، فإن كان كل صاحب تشهد من الصحابة ذكر أن النبي علمهم إياه، فكلهم صادقون، لأن ليس هناك ما يمنع تعليم الرسول صلى الله عليه وسلم كل واحد بصيغة مختلفة، لا عقلاً ولا شرعاً، فهذه تشهدات من

(١) السباعي، السنة ومكانتها في التشريع (ص ٢٩٤-٢٩٦) بتصرف.

(٢) محمود أبو رية، أضواء على السنة المحمدية (ص ٨٥)، نقلاً عن العقل، ناصر عبد الكريم، الاتجاهات العقلانية المعاصرة، ط ١،

١٤٢٢هـ، دار الفضيلة، الرياض (ص ٢٥٥).

باب الدعاء، ولا يتعلق بها اختلاف في الحلال والحرام، فجائز أن يكون الرسول صلى الله عليه وسلم لقنها الصحابة بكل تلك الألفاظ التي صحت في كتب السنة^(١).

الشبهة الرابعة: شبهة الطعن في بعض الصحابة، مثل أبي هريرة رضي الله عنه.

يعتبر الصحابي الناقل الأول لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، ويعد الطعن فيه طعنًا في الحديث المنقول عنه، والطعن في الحديث هدم لأحد ركني الشريعة الإسلامية.

وقد نال الصحابة رضوان الله عليهم همز ولمز في الماضي من طائفتي الشيعة والخوارج، وفي عصرنا الحاضر ممن نشئوا في مدرسة المستشرق الحاقده، وترعرعوا في أحضان الحضارة الغربية الزائفة.

ويعد الصحابي الجليل أبي هريرة رضي الله عنه من أكثر الصحابة الذين نالتهم سهام أعداء الدين، بل هو أكثرهم على الإطلاق.

ولعل من أكثر أسباب التركيز على هذا الصحابي كثرة مروياته، مما يجعل الطعن فيه سبباً لردكم لا يستهان به من حديث رسول الله عليه الصلاة والسلام.

وقبل أن أعرض الشبهة التي طالت هذا الصحابي، أقدم بترجمة مختصرة لأبي هريرة.

اسمه: اختلف في اسم أبي هريرة واسم أبيه كثيراً، وقال ابن إسحاق: "قال لي بعض أصحابنا عن أبي هريرة: كان اسمي في الجاهلية عبد شمس بن صخر، فسماني رسول الله صلى الله عليه وسلم عبدالرحمن، وكُنيت أبا هريرة؛ لأنني وجدت هرة فحملتها في كمي فقبل لي أبو هريرة"^(٢).

إسلامه وصحبته: كان إسلامه بين الحديبية وخيبر، وقدم المدينة مهاجراً، وسكن الصفة، ولازم النبي صلى الله عليه وسلم ثلاث سنين^(٣).

زهده وعبادته: لقد كان أبي هريرة من فقراء المسلمين الذين سكنوا الصفة، ولازم رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكثيراً ما تحمل الآم الجوع، حتى إنه كان يصرع من شدة الجوع، حرصاً منه على عدم فوات شيء من حديث رسول الله، أما عن عبادته: فقال أبو عثمان النهدي: تضيفت أبا هريرة سبعاً، فكان هو وامرأته وخادمه يعتقبون الليل

(١) العقل، الاتجاهات العقلانية الحديثة (ص ٢٥٥).

(٢) ابن حجر، أحمد بن علي، الإصابة في تمييز الصحابة، ط ١، ١٤١٢هـ، دار الجيل، بيروت (٧/٤٢٦).

(٣) المرجع السابق (٧/٤٣٤).

أثلاثاً، يصلي هذا ثم يوقظ هذا، ويصلي هذا ثم يوقظ هذا، ويوقظ هذا، قال: قلت: يا أبا هريرة كيف تصوم؟ قال: أما أنا فأصوم من أول الشهر ثلاثاً، فإن حدث لي حادث كان آخر شهري^(١).

حفظه وقوة ذاكرته: لقد كانت الفترة التي لازم فيها أو هريرة الرسول عليه السلام فترة قصيرة يعجب الإنسان من قدرته الفائقة على حفظ هذا الكم الهائل من الأحاديث، ولكن إذا عُرِف السبب بطل العجب، فقد روى لنا أبو هريرة قصته مع قوة الذاكرة.

أخرج البخاري بسنده^(٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: "إنكم تزعمون أن أبا هريرة يكثُر الحديث على رسول الله صلى الله عليه وسلم، والله الموعِد إني كنت امرأ مسكيناً ألزم رسول الله صلى الله عليه وسلم على ملء بطني، وكان المهاجرون يشغلهم الصفق بالأسواق، وكانت الأنصار يشغلهم القيام على أموالهم، فشهدت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم، وقال: «من يبسط رداءه حتى أقضي مقالتي، ثم يقبضه فلن ينسى شيئاً سمعه مني»، فبسطت بردة كانت عليّ، فوالذي بعثه بالحق ما نسيت شيئاً سمعته منه.

ثناء الصحابة عليه: عن محمد بن قيس، عن أبيه أنه أخبره: أن رجلاً جاء زيد بن ثابت فسأله عن شيء، فقال له زيد: عليك أبا هريرة، فإني بينما أنا وأبو هريرة وفلان في المسجد ذات يوم ندعو الله ونذكر ربنا، خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى جلس إلينا، فسكتنا، فقال: «عودوا للذي كنتم فيه» قال زيد: فدعوت أنا وصاحبي قبل أبي هريرة، وجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤمن على دعائنا، ثم دعا أبو هريرة فقال: اللهم إني أسألك مثل ما سألك صاحباي هذان، وأسألك علماً لا ينسى، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «آمين» فقال: يا رسول الله ونحن نسأل الله علماً لا ينسى، فقال: «سبقكم بها الغلام الدوسي»^(٣).

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٢٨٠/١٤)، (ح ٨٦٣٣).

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب الحجّة على من قال إن أحكام النبي كانت ظاهرة، (ح ٧٣٥٤).

(٣) أخرجه النسائي في الكبرى، كتاب العلم، مسألة علم لا ينسى، (٣/٤٤٠)، (ح ٥٨٧٠).

وفاته: قال هشام بن عروة وخليفة وجماعة: توفي أبو هريرة سنة سبع وخمسين، عن سعيد المقبري قال: دخل مروان على أبي هريرة في شكواه الذي مات فيها، فقال: شفاك الله، فقال أبو هريرة: اللهم إني أحب لقاءك فأحبه لقائي، فما بلغ مروان بعين وسط السوق حتى مات^(١)، رحمه الله رحمة واسعة ورضي عنه.

أما الشبه المثارة حوله فكثيرة سنقتصر على بعض منها:

أولاً: الطعن في كثرة أحاديث أبي هريرة: انتقد محمود أبو رية في كتابه (أضواء على السنة المحمدية) أبي هريرة رضي الله عنه، حيث أنه كان أكثر الصحابة حديثاً عن رسول الله، مع قصر المدة التي صحب فيها الرسول والتي كانت نحو ثلاث سنين، وقد ذكر أبو محمد بن حزم أن مسند بقي بن مخلد قد احتوى من حديث أبي هريرة على (٥٣٧٤)... الخ^(٢).

الرد على هذه الشبهة:

١- إن الثلاث السنين لا تعتبر زمن قصيراً في عمر الصحبة، وهذا وقد جمع فيها أبو هريرة حدة الذكاء، والإقبال على العلم، والتفرغ من الشواغل الدنيوية، فلم يكن لأبي هريرة في ذلك الوقت ما يشغله من الأهل والولد، والتجارة والزرع، فكان همه ملازمة النبي على ما يقيم صلته، أضف إلى ذلك تفرغه بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم للعلم والرواية والفتيا، كما أن غالبية هذه الأحاديث التي رواها لا تتجاوز السطور البسيطة فلا غرابة في حفظ أبي هريرة لها.

٢- ما امتاز به رضي الله عنه من ذاكرة وقادة وحافظة قوية؛ بسبب دعاء النبي عليه السلام له، كما تقدم. ومما يدل على حفظه ما ذكره الحافظ في الإصابة قال^(٣): قال الشافعي: أبو هريرة أحفظ من روى الحديث في دهره، وقال أبو الزعيزعة كاتب مروان: أرسل مروان إلى أبي هريرة فجعل يحدثه، وكان أجلسني خلف السرير أكتب ما يحدث به، حتى إذا كان في رأس الحول أرسل إليه فسأله، وأمرني أن أنظر فما غير حرفاً عن حرف^(٤).

(١) ابن حجر، الإصابة في تمييز الصحابة (٧/٤٤٤).

(٢) أبو رية، أضواء على السنة المحمدية (ص ١٦٢-١٦٣) نقلاً عن أبو شهبه، محمد بن محمد، دفاع عن السنة ورد شبه المستشرقين والكتاب المعاصرين وبيان الشبه الواردة على السنة قديماً وحديثاً وردها رداً علمياً، ط ١، ١٤٠٩هـ، مكتبة السنة، القاهرة (ص ١٠٣).

(٣) ابن حجر، الإصابة في تمييز الصحابة (٧/٤٣٣).

(٤) أبو شهبه، دفاع عن السنة (ص ١٠٣-١٠٥) بتصرف واختصار.

ثانياً: رد بعض الصحابة على أبي هريرة.

تعرض أحمد أمين في كتابه (فجر الإسلام) لأبي هريرة في معرض كلامه عن موقف الصحابة بعضهم من بعض، فقال^(١): " فقد روي أن أبا هريرة روى حديث: «من حمل جنازة فليتوضأ»، فلم يأخذ ابن عباس بخبره، وقال: لا يلزمنا الوضوء من حمل عيدان يابسة، وكذلك روي أنه حدّث بحديث جاء في الصحيحين وهو: «متى استيقظ أحدكم من نومه فليغسل يده قبل أن يضعها في الإناء فإن أحدكم لا يدري أين باتت»، فلم تأخذ به عائشة وقالت: كيف نصنع بالمهراس؟ (وهو حجر ضخّم منقور يملأ ويتوضأ منه)... الخ".

لقد جعل أمين هاتين الواقعتين دليلاً على أن الصحابة كان يضع بعضهم بعضاً موضع النقد، ومر بنا قبل قليل كيف فسرنا ما يقع بينهم على أنه نقاش علمي محض، مبني على تفاوتهم في الاستنباط والاجتهاد، وسنفصل الآن في هاتين الواقعتين:

الحديث الأول: «من حمل جنازة فليتوضأ»، الكلام عنه من وجوه:

الأول: أنه لا يوجد في كتب الحديث حديث بهذا النص، ولم يوجد فيها ذكر لحادثة رد ابن عباس على أبي هريرة، ولو ثبت الحديث والحادثة لما أغفلها علماء الحديث.

الثاني: إن الموجود في بعض الكتب غير هذا، فقد أخرج الترمذي عن أبي هريرة مرفوعاً:

«من غسله الغسل، ومن حمّله الوضوء»^(٢)، ثم قال: " وفي الباب عن علي وعائشة، وقال: حديث أبي هريرة حديث حسن، وقد روي هذا عن أبي هريرة موقوفاً، وقد اختلف أهل العلم في الذي يغسل الميت، فقال بعض أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم: إذا غسل ميتاً فعليه الغسل، وقال بعضهم: عليه الوضوء، وقال مالك بن أنس: استحَبَّ الغسل من غسل الميت، ولا أرى ذلك واجباً، وهكذا قال الشافعي، وقال أحمد: من غسل ميتاً أرجوا أن لا يجب عليه الغسل، وأما الوضوء فأقل ما قيل فيه، وقال إسحاق: لا بد من الوضوء، وقد روي عن عبد الله بن المبارك أنه قال: لا يغتسل، ولا يتوضأ من غسل الميت.

والذي يستخلص من هذا عدم انفراد أبي هريرة بهذه الرواية، بل روى الحديث علي وعائشة، وروي عن أبي هريرة مرفوعاً وموقوفاً، ولا أثر لرد ابن عباس إذ لو ثبت لنقله كما نقل غيره، مما رد فيه بعض الصحابة على بعض،

(١) أمين، فجر الإسلام (ص ٢٦٥) نقلاً عن السباعي، السنة ومكانتها في التشريع (ص ٣٣١).

(٢) أخرجه الترمذي في السنن، أبواب الجنائز، باب ما جاء في الغسل من غسل الميت، (ح ٩٩٣) وقال: حديث حسن.

وأن أهل العلم مختلفون فيه اختلافاً كبيراً، وبهذا يسقط احتجاج أحمد أمين بهذه الواقعة التي لم يثبت وقوعها بين أبي هريرة وابن عباس، وأن أبي هريرة لم ينفرد بهذا الحديث.

الثالث: على فرض صحة الواقعة وثبوت رد ابن عباس، فليس معناه التكذيب والظعن، بل هو خلاف في فهم الحديث وفقهه، فأبو هريرة يوجب الوضوء من الجنائز عملاً بظاهر الحديث، وابن عباس يحمل الحديث على الندب، لذا قال: "لا يلزمنا" فهذه الكلمة نص في تحرير النزاع بين الطرفين، وكلاهما صحابي مجتهد، فلا حرج في اختلافهما في فهم الحديث واستنباط فقهه^(١).

الحديث الثاني: «متى استيقظ أحدكم من نومه فليغسل يده... الخ»، حديث صحيح أخرجه الشيخان وأصحاب الصحاح، وهو مروى عن ابن عمر وجابر وعائشة رضي الله عنهم.

أما رد عائشة عليه وقولها له: ماذا نضع بالمهراس؟ فهذا لم يصح في كتب الحديث، ولا ذكر له فيها، بل الذي صرح به ابن العربي والحافظ العراقي في (طرح التثريب شرح التقريب) نقلاً عن البيهقي: أن الذي اعترض على أبي هريرة هو قين الأشجعي من أصحاب عبدالله بن مسعود، وتلك هي عبارة العراقي^(٢): "تقدم أن في رواية مسلم بدل قوله في وضوئه (في إنائه) وفي رواية (في الإناء)، وهو يدل على أن النهي مخصوص بالأواني دون البرك والحياض التي لا يخاف فساد مائها بغمس اليد فيها على تقدير نجاستها، ولذلك قال قيس الأشجعي لأبي هريرة حين حدث بهذا: فكيف إذا جئنا مهراسكم هذا فكيف نضع به؟ فقال أبو هريرة: أعوذ بالله من شرِّك. رواه البيهقي، فكره أبو هريرة ضرب الأمثال للحديث، وكذلك ما رواه الدارقطني، والبيهقي من حديث ابن عمر في هذا الحديث فقال له رجل: رأيت إن كان حوضاً؟ فحصبه ابن عمر وقال: أخبرك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وتقول: رأيت إن كان حوضاً؟ فكره ابن عمر ضرب الأمثال بحديثه صلى الله عليه وسلم، وكان شديد الإتياع للأثر".

فهذا صريح في أن أبا هريرة لم ينفرد برواية الحديث، بل رواه ابن عمر أيضاً، ونقل الترمذي أنه روي عن عائشة أيضاً، وأن ابن عمر قد اعترض عليه أيضاً حين روايته للحديث، وأن المعترض على أبي هريرة قين الأشجعي، لا ابن عباس أو عائشة، وقين تابعي من أصحاب ابن مسعود.

(١) السباعي، السنة ومكانتها في التشريع (ص ٣٣١-٣٣٣).

(٢) العراقي، عبد الرحيم بن الحسين، طرح التثريب في شرح التقريب، المكتبة الشاملة (١/٤٥٥).

وبهذا يتبين أن لا صحة لما نقل من رد عائشة على أبي هريرة، وعلى فرض صحته، تكون المسألة خلافاً في فهم الحديث، فأبو هريرة يرى وجوب غسل الأيدي، وبه قال أحمد وداود والطبري، وابن عباس وعائشة لا يريان ذلك، وهو قول جمهور أهل العلم، وليس في الأمر تكذيب ولا شك^(١).

ثالثاً: اتهام أبي هريرة باختلاق الحديث.

قال محمود أبو رية^(٢): "إن أبي هريرة كان يسوغ كثرة الرواية عن النبي -صلى الله عليه وسلم- ما دام لا يحل حراماً ولا يجرم حلالاً، وأنه أيد صنيعه هذا بأحاديث رفعها إلى النبي"، وذكر جملة من الأحاديث، منها ما هو غير موضوع مثل حديث: «إذا لم تحلوا حراماً ولم تحرموا حلالاً وأصبتم المعنى فلا بأس»، ومنها ما هو موضوع وذلك مثل حديث: «إذا حدثتم بحديث يوافق الحق فخذوا به حدثت به أو لم أحدث»^(٣).

الرد على هذه الشبهة:

١- إن حديث «إذا لم تحلوا حراماً» ليس بموضوع، وليس مروياً عن أبي هريرة، وإنما هو عن عبدالله بن أكمية الليثي، وقد نقل أبو رية نفسه عن كتاب (توجيه النظر) أنه من رواية عبدالله، وذكر هذا في كتابه (ص ٥٦) ولا يعلم سبب عدوله عن الصحيح إلى غيره، إلا بسبب تحامله على أبي هريرة الذي أعماه عن الحق وأوقعه في الباطل، أما ما ذكر من أحاديث أخرى فهي موضوعة.

٢- إنه توهم أن الحديث مادام روي عن أبي هريرة وهو موضوع يكون هو من وضعه، وهذا وهم منه، فما من حديث موضوع إلا ووضعه أسنده إلى الصحابي عن رسول الله، فلو أن ما توهمه صحيحاً لكان كل حديث موضوع روي عن صحاب أو تابعي يكون من وضعهما، وهذا يدل على ضحولة في البحث، وسطحية في العلم، وقصر في النظر، وقد استولى هذا الوهم على أبي رية فألص كثيراً من الموضوعات بأبي هريرة وغيره من الصحابة وزعم أنهم اختلقوها، والحق أنهم براء من هذه الأحاديث الموضوعة، وقد قيض الله لهذه الموضوعات من جهابذة الحديث وصيارفته من نبه إلى زيفها، وأبان علتها^(٤).

(١) السباعي، السنة ومكانتها في التشريع (ص ٣٣٣-٣٣٤).

(٢) أبو رية، أضواء على السنة المحمدية (ص ١٦٤) نقلاً عن أبو شهبه، دفاع عن السنة (ص ١٠٨).

(٣) أبو شهبه، دفاع عن السنة (ص ١٠٨).

(٤) المرجع السابق (ص ١٠٨-١٠٩) بتصرف.

رابعاً: عدم كتابة أبي هريرة للحديث، والتحديث من حفظه.

يقول أحمد أمين^(١): "إنه-أي أبو هريرة-لم يكن يكتب الحديث، بل كان يحدث من ذاكرته".

الرد على هذه الشبهة: إن هذا الشيء لم ينفرد به أبو هريرة، وإنما هو صنيع كل من روى الحديث من الصحابة، ما عدا عبدالله بن عمرو بن العاص، فقد كانت له صحيفة يكتب فيها، وذلك معروف عند المحدثين، ويعترف به أحمد أمين نفسه إذ يقول^(٢): "وعلى كل حال، مضى العصر الأول ولم يكن تدوين الحديث شائعاً، وإنما كانوا يروونه شفاهاً وحفظاً، ومن كان يدون فإنما كان يدون لنفسه".

وما دام يعرف أن التدوين لم يظهر في عهد الصحابة، فما وجه تخصيص أبي هريرة بهذا؟ وما الفائدة من ذكره وهو معلوم مشهور؟ الجواب: إنه يريد التشكيك في أحاديث أبي هريرة طالما أنها غير مدونة، وإنما يرويها من ذاكرته، والذاكرة قد تخون وتخطئ، لذلك نحن في شك من صحة أحاديثه، إلى هذا يرمي هذا الرجل، وقد أغفل عمداً ثناء الصحابة عليه في حفظه وصدقه ودينه وزهده وإقرار العلماء له بالتقدم على الصحابة في حفظ الحديث وروايته، حتى ليبلغ الآخذون عنه ثمانمائة من أهل العلم كما قال البخاري.

كما أن الرجل الحافظ الصادق المثبت في حفظه المعترف له من أهل العلم بالأمانة والإتقان لا ضره ألا يحدث من كتاب، بل من العلماء من يفضل الأخذ ممن يحدث من حفظه إذا كان مثبتاً صدوقاً، على الأخذ ممن يحدث من كتاب غيره، حتى لقد ذهب علماء الأصول إلى أنه إذا تعارض حديثان أحدهما مسموع والآخر مكتوب، كان المسموع أولى وأرجح، قال الآمدي^(٣): وأما ما يعود إلى المروي فترجيحات: الأول: أن تكون رواية أحد الخبرين عن سماع من النبي عليه السلام، والرواية الأخرى عن كتاب، فرواية السماع أولى؛ لبعدها عن تطرق التصحيف والغلط^(٤).

المطلب الثاني: الشبه المثارة حول علماء الحديث.

يعد علم الحديث من أجل العلوم، والاشتغال به من أفضل القربات، ويعد أهله من أفضل الخلق؛ فهم من حفظ الله بهم دينه، فهم ورثة الأنبياء، والذابون عن سنة خير البشرية جمعاء، والمطلع على سيرتهم يجدهم من أصدق

(١) أمين، فجر الإسلام (ص ٢٦٨) نقلاً عن السباعي، السنة ومكانتها في التشريع (ص ٣٣٥).

(٢) أمين، فجر الإسلام (ص ٢٧٢) نقلاً عن السباعي، السنة ومكانتها في التشريع (ص ٣٣٦).

(٣) الآمدي، علي بن محمد، الأحكام في أصول الأحكام، علق عليه: عبد الرزاق عفيفي، ط ١، ١٤٢٤هـ، دار الصميعي، الرياض (٣٠٣/٤).

(٤) السباعي، السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي (ص ٣٣٥-٣٣٧).

الناس ديناً وأمانة، وأكثر حرصاً على حفظ السنة، وتحريماً في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، لا يجابون ولا يكذبون، بل هم أصدق الطوائف قاطبة.

يقول ابن المبارك^(١): "وجدت الدين لأهل الحديث، والكلام للمعتزلة، والكذب للرافضة، والحيل لأهل الرأي، وسوء الرأي والتدبير لآل بني فلان".

ومع كل ما ثبت في فضلهم، وقيل في حقهم، لم يسلموا من النقد والتجريح، وتوجيه سهام التشكيك نحوهم، ولا غرابة في ذلك، فقد طعن فيمن هو أفضل منهم محمداً وصحابته، ولم يكن الطعن فيهم إلا للطعن في سنة الرسول عليه السلام؛ فهم من قام على حفظه وصيانته، ونقد رواته، وتمحيص صحيحه من ضعيفه. ولقد وجّه لعلماء الحديث مطاعن كثيرة، نذكر طرفاً منها، فيما سنتحدث عنه من شبهات.

الشبهة الأولى: شبهة ذم تعلم الحديث وأهله: لقد ذم طائفة من المعتزلة من تعلم الحديث، وحذروا من تعلمه وقللوا من فائدته والاستدلال به، ونصوا على أنه لا حاجة إليه، إذ العقول تغني عنه، والأذهان تكتفي بغيره، واستدل أصحاب هذا الرأي بما نقل عن بعض المحدثين من أقوال يزعمون أنها تبين كراهيتهم لطلب الحديث، وذمهم لمن أكثر منه، كقول شعبة: "ما أنا من شيء أخوف مني أن يدخلني النار من الحديث". وقول أبي إسحاق الفزاري: "كتبت إلى سفيان إياك والحديث". وقد علل القاضي عبد الجبار - وهو أحد رؤوس المعتزلة - هذه الأقوال بقوله: "ويحمل ما روي عن شعبة وغيره من ذم أصحاب الحديث، لفساد طريقته، وقلة تمييزهم"^(٢).

الرد على هذه الشبهة:

١- ما جاء عنهم من ذم تعلم الحديث؛ فهذا مرددهم جهلهم بحديث رسول الله، وقلة معرفتهم به، وعدم عنايتهم واهتمامهم به، لذا قلّ استدلالهم به في كتبهم^(٣).

٢- أما طعنهم في أهل الحديث فمردودٌ عليهم، إذ أن الطعن فيهم طعنًا في السنة؛ لأنهم هم الذين نقلوها لنا عن رسول الله، ثم دونوها، ودرسوها، ومحصوها، وبذلوا جهوداً جبارة حتى أوصلوها لنا نقية صافية، نعرف

(١) الموصلي، محمد موسى، مختصر الصواعق المرسلّة في الرد على الجهمية والمعتلة، لابن القيم، ط ١، ١٤٠٥هـ، دار الندوة الجديدة، بيروت. (ص ٤٧١).

(٢) الشنقيطي، موقف المدرسة العقلية من السنة النبوية (١/١٢٣-١٢٤).

(٣) المرجع السابق (١/١٣٤) بتصرف.

صحيحها ونظمئن إليه، ونعرف ما دون ذلك بأسلوب علمي شرعي تحقق به قوله تعالى: [إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ] (سورة الحجر، الآية: ٣).

قال القاضي عياض^(١): " رحم الله سلفنا من الأئمة المرضيين، والأعلام السابقين، والقدوة الصالحين، من أهل الحديث وفقهائهم، قرناً بعد قرن، فلولا اهتمامهم بنقله، وتوفرهم على سماعه وحمله، واحتسابهم في إذاعته ونشره، وبحثهم عن مشهوره وغريبه، وتنخيلهم لصحيحه من سقيم، لضاعت السنن والآثار، ولاختلط الأمر والنهي، وبطل الاستنباط والاعتبار، كما اعترى من لم يعتن بها، وأعرض عنها بتزيين الشيطان ذلك له من الخوارج والمعتزلة وضعفة أهل الرأي، حتى انسل أكثرهم عن الدين، وأتت فتاويهم ومذاهبهم مختلة القوانين، وذلك لأنهم اتبعوا السبل، وعدلوا عن الطريق، وبنوا أمرهم على غير أصل وثيق، [أَفَمَنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَىٰ تَقْوَىٰ مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٍ خَيْرٌ أَمْ مَنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَىٰ شَفَا جُرُفٍ هَارٍ فَانْهَارَ بِهِ فِي نَارٍ جَهَنَّمَ ۗ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ] (سورة التوبة، الآية: ١٠٩).

وقال الذهبي بعد ذكر لمقوله شعبة^(٢): " كل من حاقق نفسه في صحة نيته في طلب العلم، يخاف من مثل هذا، ويود أن ينجو كفافاً".

الشبهة الثانية: شبهة قلة العناية بالمتون.

يقول محمد رشيد رضا^(٣): "عناية العلماء بنقد المتون وعرض الأحاديث القوية الأسانيد على القواعد التي بينوا بها علامات الوضع، كانت أقل من العناية بنقد الأسانيد".

وقال أحمد أمين في معرض كلامه على النقد الداخلي والخارجي^(٤): " كذلك لم يتعرضوا كثيراً لبحث الأسباب السياسية التي تحمل على الوضع، فلم أرهم شكوا كثيراً في أحاديث لأنها تدعم الدولة الأموية أو العباسية، ولا

(١) عياض، القاضي اليحصبي، الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع، ط ١، ١٣٧٩ هـ، دار التراث، القاهرة، المكتبة العتيقة، تونس. (٧/١).

(٢) الذهبي، محمد بن أحمد، سير أعلام النبلاء، تحقيق: مجموعة محققين بإشراف شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت. (٢٤٥/١٣).

(٣) مجلة المنار (٣٤٢/١٩) ونقل مثل هذا القول عن محمد أمين، ومحمود أبو رية وغيرهم.

(٤) أمين، أحمد، ضحى الإسلام، ط ٧، الهيئة المصرية العامة للكتاب (١٣١/٢، ١٣٢) ويقصد بالنقد الخارجي نقد السند، والداخلي نقد المتن.

درسوها دراسة وافية البيئية الاجتماعية للشخص في عهد النبي صلى الله عليه وسلم، والخلفاء الراشدين والأمويين والعباسيين، وما طرأ عليها من خلاف ليعرفوا هل الحديث متمشي مع البيئة التي حكى فيها أولاً؟ ولم يدرسوا بيئة الراوي الشخصية، وما قد يحمله منها على الوضع وهكذا... إلى أن قال: ولو اتجهوا هذا الاتجاه كثيراً، وأوغلوا فيه إيغالهم في النوع الأول- أي نقد السند- لانكشفت أحاديث كثيرة وتبين وضعها، مثل كثير من أحاديث الفضائل، وهي أحاديث رويت في مدح الأشخاص والقبائل والأمم والأماكن... الخ".

الرد على هذه الشبهة.

١- إن أئمة الحديث نقدوا الروايات نقداً صحيحاً، وبينوا الصحيح من غير الصحيح، والموضوع من غير الموضوع بحسب القواعد والأصول التي وضعوها لنقد الأسانيد والمتون، مراعين في ذلك النزاهة وعدم الحيف في الحكم^(١).

٢- إنهم جعلوا من قواعدهم في النقد، عدم قبول رواية أهل الأهواء والبدع من الطوائف المنتسبة إلى الإسلام، ومنهم من فصل بين الداعية وغيره، فقبلوا رواية غير الداعية، وردوا رواية الداعية، وما ذلك إلا لأن احتمال تزيده احتمال قريب، بل انظر إلى دقتهم في التعويل على البواعث في الجرح ويتمثل ذلك واضحاً جلياً في تفصيلهم في الراوي الداعية، وهو أن روى ما يؤيد بدعته أو يروي ما يخالفها، فردوا رواية الأول، وقبلوا الثاني؛ أن الباعث على التزيد والاختلاق في الأول قريب محتمل، وفي الثاني بعيد جداً، وكذلك تفصيلهم في الراوي غير الداعية، بين أن يروي ما يؤيد بدعته، أو يردها ويخالفها، فردوا رواية الأول دون الثاني^(٢).

٣- كما أن علماء الحديث وضعوا من قواعد النقد التي تدل على الوضع: أن يكون الحديث في فضائل علي، راويه شعبي، أو في ذمه وراويه ناصبي، أو في ذم أعدائهم وراويه رافضي إلى غير ذلك، ولو رجع أمين وأمثلة إلى الكتب المؤلفة في الموضوعات مثل (الموضوعات لابن الجوزي) و (اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعية للسيوطي) وغيرها لوجد أن العلماء انتبهوا غاية الانتباه في إلى أحاديث الفضائل في الأشخاص والأمكنة والأجناس والأمم، وبوبوا لذلك في كتبهم، إلا إن كان يقصد أنهم لم يحكموا على كل ما ورد في الفضائل بالوضع فهذا ما لا يوافق عليه.

(١) وللإطلاع على جهود العلماء في نقد الأسانيد والمتون وقواعدهم في ذلك يراجع كتاب: اهتمام المحدثين بنقد الحديث سنداً ومنتناً ودحض مزاعم المستشرقين وأتباعهم، د: محمد لقمان السلفي.

(٢) وللمعرفة مدى احتياط العلماء في رواية المبتدع، انظر: ابن حجر، نزاهة النظر (ص ١٢٦-١٢٨).

ونذكر مثال واحد على نقد الأئمة للسند والمتن: ما أورده ابن الجوزي في الموضوعات^(١) من حديث أنس رضي الله عنه: "دخلت الحمام، فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم جالساً في الوزن، وعليه مئزر". قال ابن الجوزي: "هذا حديث موضوع بلا شك، وفي روايته جماعة مجهولون، وما أسمع من وضعه، فإن الدخول لا يكون في الوزن، ولم يدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم حماماً قط، ولا كان عندهم حمام^(٢)".

الشبهة الثالثة: شبهة قلة فقه علماء الحديث بالمرديات.

قال الغزالي^(٣): "ولقد ضقت ذرعاً بأناس قليلي الفقه في القرآن، كثيري النظر في الأحاديث، يصدرون الأحكام، ويرسلون الفتاوى، فيزيدون الأمة بلبلة وحيرة". وقال معرضاً بأهل الحديث: "إن أهل الفقه هم الذين يتحدثون عن الإسلام، ويشرحون المرويات التي حفلت بها الكتب ووقع عليها الدهماء كما يقع الذباب على العسل، وقد كان أهل الفقه قديماً هم المتحدثين عن الإسلام، وأعرف الناس بتراث النبوة"^(٤).

ثم ذكر مثلاً لذلك فقال^(٥): "إن القاصرين من أهل الحديث يقعون على الأثر لا يعرفون حقيقته، ولا أبعاده، ثم يشغبون به على الدين كله دون وعي، خذ مثلاً ما يقطع الصلاة، فقد تشبثوا بحديث يقول: «إن الصلاة تقطعها المرأة والحمار، والكلب الأسود»، وجمهرة الفقهاء رفضت الحديث، واستدللت بأحاديث أخرى تفيد أن الصلاة لا يقطعها شيء، وأن الرسول صلى الله عليه وسلم كان يصلي وزوجته عائشة مضطجعة أمامه، كما أن ابن عباس مرّ بحمار كان يركبه أمام جماعة تصلي، فلم تفسد الصلاة، والكلاب أبيضها وأسودها سواء... الخ.

الرد على هذه الشبهة: الجواب عن هذه الشبهة من وجوه:

(١) ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي، الموضوعات، تحقيق: عبدالرحمن عثمان، ط ١، ١٣٨٦هـ، ١٩٦٦م، المكتبة السلفية، المدينة المنورة (١/٢).

(٢) أبو شهبه، دفاع عن السنة (ص ٢٦٦-٢٦٧) بتصرف.

(٣) الغزالي، السنة النبوية (ص ٢٢) نقلاً عن الشنقيطي، موقف المدرسة العقلية من السنة النبوية (٢/٤٠٣).

(٤) الغزالي، السنة النبوية (ص ١١١).

(٥) الغزالي، السنة النبوية (ص ١٢٨-١٢٩) نقلاً عن موقف المدرسة العقلية من السنة النبوية (٢/٤٠٤).

١. إن الطعن في أهل الحديث داء قديم أصيب به أهل الابتداع من قبل، وذلك لجهلهم بالسنن، واعتمادهم على أقوال الرجال، وقلة علمهم بالحديث مما عجزوا معه أن يكون من حملته، شنوا على أهله حرباً لا هوادة فيها، تارة بالظن والتسفيه، وتارة بالتجهيل وعدم الفقه، وأخرى بقصور منهجهم وقلة فهمهم.

قال ابن قتيبة في ذكر مناقب أهل الحديث^(١): "فأما أصحاب الحديث فإنهم التمسوا الحق من وجهته، وتتبعوه من مظانه، وتقربوا من الله تعالى باتباعهم سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وطلبهم لآثاره وأخباره براً وبحراً، وشرقاً وغرباً، يرحل الواحد منهم راجلاً مقويماً في طلب الخبر الواحد أو السنة الواحدة، حتى يأخذها من الناقل لها مشافهة، ثم لم يزالوا في التنقيب عن الأخبار والبحث لها، حتى فهموا صحيحها وسقيمها، وناسخها ومنسوخها، وعرفوا من خالفها من الفقهاء إلى الرأي فنبهوا على ذلك، حتى نجم الحق بعد أن كان عافياً، وبسق بعد أن كان دارساً، واجتمع بعد أن كان متفرقاً، وانقاد للسنن من كان عنها معرضاً، وتنبه عليها من كان عنها غافلاً، وحكم بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد أن كان يحكم بقول فلان وفلان، وإن كان فيه خلاف على رسول الله صلى الله عليه وسلم"^(٢).

٢- إن أهل الحديث هم أكثر طوائف العلماء فهماً وذكاءً، وقدرةً على الغوص في المعاني، وخير شاهد على ذلك تراجمهم التي دونها العلماء الثقات، وآثارهم التي خلدوها للأمة، بل لو رجعت إلى علماء الحديث المتأخرين لوجدتهم أئمة في الفقه والتفسير والأصول واللغة، فما بالك بالمقدمين منهم الذين هم أكثر اجتهاداً وأبلغ استنباطاً وأحد ذكاءً، كما طلب الحديث لا يمنع الإنسان عن التفقه في الدين، وتدبر القرآن، بل أنه علم لا يرغب فيه إلا نوابغ العلماء.

قال ابن الصلاح^(٣): "هذا وإن علم الحديث من أفضل العلوم الفاضلة، وأنفع الفنون النافعة، يجب ذكور الرجال وفحولتهم، ويعنى به محققو العلماء وكملتهم، ولا يكرهه من الناس إلا رذالتهم وسفلتهم، وهو من أكثر العلوم توجلاً في فنونها، لا سيما الفقه الذي هو إنسان عيونها، ولذلك كثر غلط العاطلين منه من مصنفي الفقهاء، وظهر الخلل في كلام المخلين به من العلماء"^(٤).

(١) ابن قتيبة، عبد الله بن مسلم الدينوري، تأويل مختلف الحديث، تحقيق: محمد زهري النجار، ١٣٩٣هـ، دار الجليل، بيروت. (ص ٧٣).

(٢) الشنقيطي، موقف المدرسة العقلية من السنة النبوية (٢/٤١٢).

(٣) ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن، المقدمة في علوم الحديث، ط ١، ١٤٢٤هـ، دار الكتب العلمية، بيروت. (ص ٩-١١).

(٤) الشنقيطي، موقف المدرسة العقلية من السنة النبوية (٢/٤١٣-٤١٤).

٣- أما حديث ما يقطع الصلاة فإنه رواه مسلم^(١) من حديث أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا قام أحدكم يصلى فإنه يستره إذا كان بين يديه مثل آخرة الرجل، فإذا لم يكن بين يديه مثل آخرة الرجل، فإنه يقطع صلاته الحمار والمرأة والكلب الأسود». قلت: - القائل: عبدالله بن الصامت - يا أبا ذر، ما بال الكلب الأسود من الكلب الأحمر من الكلب الأصفر؟ قال: يا ابن أخي سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم كما سألتني فقال: «الكلب الأسود شيطان».

ورواه أيضاً أصحاب السنن الأربعة، وأحمد، والدارمي، وجاء عن جماعة من الصحابة منهم: أبو ذر، وأبو هريرة، وابن عباس، وأنس، وعائشة، والحكم بن عمرو، وعبد الله بن مغفل. وذهب إلى القول هذا بمقتضى هذا الحديث جماعة من الصحابة والتابعين والأئمة منهم: أبو هريرة، وأنس، وابن عباس في رواية عنه، والحكم وعائشة - ولكنها استثنت المرأة - وعطاء والحسن وأحمد والظاهرية واختاره ابن القيم والشوكاني وغيرهم. وجمهور العلماء على خلاف ذلك واستدلوا بحديث: «لا يقطع الصلاة شيء»^(٢)، وهو حديث ضعيف لا ينهض للحجية^(٣).

٤- أما حديث عائشة رضي الله عنها في اضطجاعها بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم فقد جاء في الصحيحين وغيرهما بألفاظ متعددة عنها رضي الله عنها^(٤). وقد أجاب عنه العلماء بعدة أجوبة:

الأول: أن العلة في قطع الصلاة ما يحصل من التشويش وقد جاء في رواية عن عائشة: "والبيوت يومئذ ليس فيها مصابيح"^(٥) فانتهى المعلول بانتفاء علته.

الثاني: المرأة في حديث أبي ذر مطلقة، وفي حديث عائشة مقيدة بالزوجة، فيقيد القطع بالأجنبية؛ لخشية الافتتان بها بخلاف الزوجة.

(١) أخرجه مسلم في الصحيح، كتاب الصلاة، باب قدر ما يستر المصلي، (ح ٥١٠).

(٢) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الصلاة، باب من قال: لا يقطع الصلاة شيء، (ح ٧١٩).

(٣) الشنقيطي، موقف المدرسة العقلية من السنة النبوية (٢/٤١٧-٤٢٠).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب الصلاة، باب الصلاة إلى السرير (ح ٥٠٨)، باب الصلاة خلف النائم (ح ٥١٢) وباب التطوع خلف

المرأة، (ح ٥١٣)، وباب لا يقطع الصلاة شيء، (٥١٤)، وباب هل يغمز الرجل امرأته عند السجود، (ح ٥١٩)، ومسلم في كتاب

الصلاة، باب الاعتراض بين يدي المصلي، (ح ٥١٢).

(٥) أخرجه البخاري في الصلاة، باب الصلاة على الفراش (ح ٣٨٢)، وباب التطوع خلف المرأة، (ح ٥١٣).

الثالث: حديث عائشة جاء واقعة حال يتطرق إليها الاحتمال، بخلاف حديث أبي ذر فإنه مسوق مساق التشريع العام، ورجح بعضهم أن المرأة يقطع مرورها دون لبثها؛ لأن المرور بين يدي المصلي حرام بخلاف الاستقرار^(١).

٥- أما حديث ابن عباس رضي الله عنهما في مروره بين يدي الصف على حمار، فهو مروى في الصحيحين وغيرهما^(٢).

وفيه دلالة على أن سترة الإمام سترة لمن خلفه، وابن عباس إنما مرّ بين يدي المأمومين، ولم يمر بين الإمام وسترته، لذا عنون البخاري للحديث ب: سترة الإمام سترة من خلفه، وهذا أمر لا خلاف فيه بين العلماء.

٦- قول الغزالي: "إن القاصرين من أهل الحديث.. الخ" فيه سوء أدب مع الصحابة والتابعين وعلماء الأمة الأجلاء الذين ذهبوا إلى القول بمقتضى الحديث، ووصفه المخالف من العلماء بالقصور لخلافهم في مسألة علمية مناف لما عليه أهل العلم في الأدب مع المخالف.

٧- أن الخلاف لم يكن بين المحدثين والفقهاء، وإنما كان بين جمهور العلماء وطائفة أخرى.

٨- إن ما ادعاه الغزالي مبني على الظن، وزعمه أن جمهور الفقهاء رفض الحديث زعم خاطئ، فجمهور العلماء لم يرفضوا هذا الحديث أبداً إنما كان الخلاف في الحكم الذي دلّ عليه هل هو باقٍ أم منسوخ بغيره، أم مقيد بسواه، وهذا لا يعد رفضاً كما فهم، كما أن خلاف أهل العلم حول حديث لا يعد رداً للحديث أو طعناً كما بينا سابقاً.

٩- قوله: "وإن الكلاب أبيضها وأسودها سواء" قول مخالف للثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم، مناهض له، وقد استشكل ذلك أبو ذر فأجابه النبي بأن الكلب الأسود شيطان، فرضي أبو ذر بما أجيب به، فلماذا لا يرضى الغزالي كما رضي من هو خير منه؟

أما إن كان يريد جواباً عقلياً ليعلل به ذلك؛ فإليه ما ذكر ابن قتيبة رحمه الله^(٣): "لأن الأسود البهيم منها أضرها وأعقرها، والكلب إليه أسرع منه إلى جمعها، وهو مع هذا أقلها نفعاً، وأسوأها حراسة، وأبعدها من الصيد، وأكثرها

(١) الشنقيطي، موقف المدرسة العقلية من السنة النبوية (٢/٤٢٠-٤٢١).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب العلم، باب متى يصح سماع الصغير، (ح ٧٦) وفي كتاب الصلاة، باب سترة الإمام سترة من خلفه، (ح ٤٩٣)، وفي كتاب الأذان، باب وضوء الصبيان، (ح ٨٦١)، وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب سترة المصلي، (ح ٥٠٤).

(٣) ابن قتيبة، تأويل مختلف الحديث (ص ١٣٦).

نعاساً، وقال: هو شيطان يريد: أنه أخبثها، كما يقال فلان شيطان، وما هو إلا شيطان مارد، وما هو إلا أسد عاد، وما هو إلا ذئب عاد- يراد: أنه شبيه بذلك، وإن كانت الكلاب من الجن، أو كانت ممسوخاً من الجن، فإنها أراد أن الأسود منها شيطانها، فاقتلوه؛ لضره، والشيطان هو مارد الجن"^(١).

المطلب الثالث: الشبهة المثارة حول المصنفات الحديثية.

تعتبر السنة المطهرة المصدر التشريعي الثاني لدى المسلمين؛ لذلك هيأ الله تعالى لها علماء أجلاء، جمعوا نصوصها ومحصولها ورجالها ومنتونها، ودونوها في مصنفات حماية لها من الضياع، أو تطرق الوضع والكذب فيها. واعتمد هؤلاء العلماء في كتابتها على ثبوتها عندهم بأسانيد صحيحة، وبينوا رحمهم الله ما في غير الصحيح من علل وأوهام.

وقد نال هذه المصنفات ما نال أصحابها من الهجوم الشرس، والنقد اللاذع، كيف لا وهي الكنز الثمين الذي حفظ لنا سنة المصطفى عليه أفضل الصلاة وأزكى التسليم. وسوف نستعرض الآن بعض ما قيل من طعون وشبه موجهة لهذه المصنفات.

(١) الشنقيطي، موقف المدرسة العقلية من السنة النبوية (٢/٤٢١-٤٢٤).

الشبهة الأولى: شبهة الطعن في صحة ما جاء في كتب السنة المعتمدة.

يقول أحمد زكي أبو شادي^(١): " وهذه سنن ابن ماجه والبخاري، بل وجميع كتب الحديث والسنة طافحة بأحاديث وأخبار لا يمكن أن يقبل صحتها العقل، ولا نرى نسبتها إلى الرسول الكريم صاحب أعظم شريعة عقلية إنسانية".

ويقول محمود أبو رية^(٢): " ولما وصلت من دراستي إلى كتب الحديث المعتمدة لدى الجمهور ألفت فيها من الأحاديث ما يبعد أن يكون في ألفاظه أو معانيه أو أسلوبه من محكم قوله، وبارع منطقته صلوات الله عليه، ومما راعني أي أجد كثير من الأحاديث ما لا يقبله عقل صريح، ولا يثبت علم صحيح، ولا يؤيده حس ظاهر، أو كتاب متواتر". ويزعم أبو شادي أن ما في هذه المصنفات لا ينسجم مع تعاليم القرآن فيقول^(٣): " وأما التغني بأبي داود والترمذي والنسائي ومسلم، وترديد الأحاديث الملفقة التي لا تنسجم وتعاليم القرآن، فبمثابة الخيانة لرسالة الإسلام الخالدة".

الرد على هذه الشبهة:

- ١- إن رد ما جاء في الصحيحين، وبقية كتب السنة بدعوى أن العقل لا يقبل صحتها، أو لأنه لا يرى نسبتها للرسول بحسب مقاييسه الهادية الجاهلية، يفضي إلى هدم نصف الدين؛ فإن الدين قائم على نصوص الكتاب والسنة.
- ٢- ما هو العقل الذي لا يقبل صحة البخاري وأحاديث الرسول الثابتة، أهو عقل الغربيين؟ أم عقل المرتابين من العقلانيين، أم عقل من استحوذ عليه الشيطان؟ لأن عقول الصحابة والسلف الصالح، والمسلمين كلهم قبلت ما جاء في البخاري، وسائر الأحاديث الثابتة عن المعصوم.
- ٣- وصف الشريعة بأنها شريعة عقلية إنسانية بهذا الإطلاق وصف خاطئ؛ لأن الشريعة الإسلامية شريعة ربانية إلهية أولاً، ثم أنها توافق العقل السليم وتصلح الإنسانية ثانياً.

(١) أبو شادي، أحمد زكي، ثورة الإسلام (ص ٤٤) نقلاً عن العقل، الاتجاهات العقلانية الحديثة (ص ٢٤١).

(٢) أبو رية، أضواء على السنة المحمدية (ص ١٩) نقلاً عن العقل، الاتجاهات العقلانية الحديثة (ص ٢٤٢).

(٣) أبو شادي، ثورة الإسلام (ص ٢٥) نقلاً عن العقل، الاتجاهات العقلانية الحديثة (ص ٢٤٥).

٤- قولهم: "ما لا يقبله عقل صريح، ولا يثبت علم صحيح" يرد بأن عقول المسلمين والعلماء التي اعتمدت تلك الأحاديث عقول صحيحة، وسليمة، وأمينة، وليس هناك علم أصح في الثبوت في المتن والسند والمعنى من علوم المسلمين، وبالأخص علم الحديث.

٥- اتهام المصنفات الحديثية بالخيانة لرسالة الإسلام من أعظم الفرية؛ لأنها التي حملت رسالة الإسلام، ولم تزل الكنز الثمين مع كتاب الله تعالى لدين الله، والعقيدة والشريعة الإسلامية^(١).

الشبهة الثانية: شبهة دعوى استيعاب البخاري لكل الصحيح في جامعه.

زعم أحمد أمين في كتابه (فجر الإسلام) أن البخاري قد انتقى أحاديث صحيحة من ستمائة ألف حديث، والكلام هنا في موضعين: الأول: عدد الأحاديث التي كانت متداولة. ولا شك أن الأحاديث التي تداولها الناس في عصر الإمام البخاري كثيرة جداً بلغت ستمائة ألف حديث أو أكثر. فقد نقل عن الإمام أحمد أنه قال^(٢): "صح من الحديث سبعمائة ألف حديث، وهذا الفتى - يعني أبا زرعة - يحفظ ستمائة ألف حديث".

ولكن ما حقيقة هذه الكثرة الهائلة؟ هل هذه الأحاديث تختلف في المواضيع؟ أم هو تعدد طرق؟ وهل كلها تنسب للنبي صلى الله عليه وسلم، أم أن البعض ينسب للصحابة والتابعين؟ للإجابة على هذه الأسئلة لا بد من توضيح اختلاف العلماء في معنى الحديث والخبر والأثر.

قال جماعة: إن الحديث هو ما أضيف إلى النبي صلى الله عليه وسلم فيختص بالمرفوع عند الإطلاق ولا يراد به الموقوف إلا بقريته، أما الخبر فإنه أعم من أن يطلق على المرفوع والموقوف، فيشمل ما أضيف إلى الصحابة والتابعين وعليه يسمى كل حديث خبراً ولا يسمى كل خبر حديثاً.

وقال آخرون: الحديث هو المرفوع إلى النبي صلى الله عليه وسلم، والموقوف على الصحابة والتابعين، فيكون مرادفاً للخبر. وأما الأثر فإنه مرادف للخبر بالمعنى السابق فيطلق على المرفوع والموقوف، وفقهاء خراسان يسمون الموقوف بالأثر والمرفوع بالخبر.

والاختلاف في تحديد المراد من الحديث والخبر والأثر يسهل علينا فهم معنى كثرة الرويات إلى ستمائة أو سبعمائة ألف؛ فهي شاملة للمنقول عن النبي صلى الله عليه وسلم، ولأقوال الصحابة، والتابعين كما تشمل طرق

(١) العقل، الاتجاهات العقلانية الحديثية (ص ٢٤٢-٢٤٥) بتصرف.

(٢) ابن رجب، عبد الرحمن بن أحمد، شرح علل الترمذي، تحقيق: نور الدين عتر، ط ٤، ١٤٢١ هـ، دار العطاء، الرياض. (١/٢٢٢).

الحديث الواحد، فالصحابي قد يكون له رواية متعددة، فيحفظ راوٍ الحديث من عدة طرق ويحسبها عدة أحاديث وهو في الأصل حديث واحد، وبهذا إذا جمعت أقوال النبي وأفعاله وتقريراته إلى أقوال الصحابة والتابعين وجمعت طرق كل حديث منسوب للنبي ولصحابة وللتابعين لا يستغرب أن يبلغ ذلك كله مئات الألوف بهذا المعنى.

قال الشيخ طاهر الجزائري^(١): "وبما ذكرنا من أن بعض المحدثين قد يطلق الحديث على المرفوع والموقوف يزول الإشكال الذي يعرض لكثير من الناس عندما يحكى لهم أن فلاناً كان يحفظ سبع مئة ألف حديث صحيح، فإنهم مع استبعادهم ذلك يقولون: أين تلك الأحاديث ولم لم تصل إلينا؟ وهلا نقل الحفاظ ولو مقدار عشرين؟ وكيف ساغ لهم أن يهملوا أكثر ما ثبت عنه عليه الصلاة والسلام؟ مع أن ما اشتهروا به من فرط العناية بالحديث يقتضي أن لا يتركوا مع الإمكان شيئاً منه، ولندكر لك شيئاً مما روي في قدر حفظ الحفاظ، نقل عن الإمام أحمد أنه صح من الحديث سبع مائة ألف وكسر، وهذا الفتى يعني أبا زرعة قد حفظ سبع مئة ألف، قال البيهقي: أراد ما صح من الأحاديث وأقوال الصحابة والتابعين، وقال أبو بكر محمد بن عمر الرازي الحافظ: كان أبو زرعة يحفظ سبع مئة ألف حديث، وكان يحفظ مئة وأربعين ألفاً في التفسير، ونقل عن البخاري أنه قال: أحفظ مئة ألف حديث صحيح، ومائتي ألف حديث غير صحيح، ونقل عن مسلم أنه قال: صنفت هذا المسند الصحيح من ثلاث مئة ألف حديث مسموع، ومما يرفع استغرابك لما نقل عن أبي زرعة من أنه كان يحفظ مئة وأربعين ألف حديث في التفسير أن

(النعيم) في قوله تعالى: [ثُمَّ لَتُسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ] (سورة التكاثر، الآية: ٨)، قد ذكر المفسرون فيه عشرة أقوال، كل قول منها يسمى حديثاً في عرف من جعله بالمعنى الأعم، وأن (الهاعون) في قوله تعالى: [فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ * الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ * الَّذِينَ هُمْ يُرَاءُونَ * وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ] (سورة الماعون، الآيات من ١ - ٧) قد ذكروا فيه ستة أقوال، كل قول منها ما عدا السادس يعد حديثاً كذلك".

الثاني: ما صح عند البخاري: زعم مؤلف (فجر الإسلام) أن ما جمعه البخاري في حديثه هو أربعة آلاف من غير المكرر هو كل ما صح عنده من عدد الأحاديث التي كانت متداولة في عصره وبلغت ستمائة ألف، وهذا الذي زعمه غير معروف عند العلماء أن البخاري لم يجمع في كتابه كل ما صح عنده.

(١) الجزائري، طاهر الدمشقي، توجيه النظر إلى أصول الأثر، ط ١، ١٤١٦ هـ، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب. (٤٠/١).

قال ابن الصلاح^(١): "لم يستوعبا - أي البخاري ومسلم - الصحيح في صحيحيهما، ولا التزما ذلك، فقد روينا عن البخاري أنه قال: ما أدخلت في كتابي (الجامع) إلا ما صح، وتركت من الصحاح لحال الطول، وروينا عن مسلم أنه قال: ليس كل شيء عندي صحيح وضعته ههنا - يعني في كتابه الصحيح - إنما وضعت ههنا ما أجمعوا عليه". وقال الحافظ ابن كثير^(٢): ثم إن البخاري ومسلماً لم يلتزما بإخراج جميع ما يحكم بصحته من الأحاديث، فإنهما قد صححا أحاديث ليست في كتابيهما، كما ينقل الترمذي وغيره عن البخاري تصحيح أحاديث ليست عنده، بل في السنن وغيرها^(٣).

(١) ابن الصلاح، مقدمة علوم الحديث (ص ٣١).

(٢) ابن كثير، عماد الدين أبو الفداء، الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، تحقيق: علي حسن عبد الحميد، ط ١، ١٤١٧هـ، مكتبة المعارف، الرياض. (١/١٠٦).

(٣) السباعي، السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي (ص ٢٧٤-٢٧٧).

الخاتمة

فبعد أن من الله عز وجل بالانتهاء من كتابة فصول هذا البحث، خرجت بمجموعة من النتائج أوجزها بما يلي.

أولاً: حفظ الله تعالى للسنة من خلال ما هيأ له من علماء أجلاء بذلوا الجهد في الدفاع عنها قديماً وحديثاً، وفي هذا مصداق لقوله تعالى: [إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ]. (سورة الحجر، الآية: ٩).

ثانياً: إن القرآن الكريم والسنة المطهرة يتلازمان تلازماً قوياً؛ إذ لا غنى لأحدهما عن الآخر.

ثالثاً: إن الطعن في السنة ليس موضوعاً جديداً، فإن جذوره ممتدة من عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، وعهد صحابته، ومن بعدهم، إلى عصرنا الحاضر.

رابعاً: الطاعنون في السنة أصناف: منهم المنافق، ومنهم الكافر، ومنهم المسلم الضال الفكر، المنحرف المذهب.

خامساً: الطعن والتشكيك في السنة شمل الناقل، والمنقول، ومنهج العلماء في قبوله.

سادساً: جهود العلماء المنصفين في الدفاع عن السنة تجسدت في نقد المتون والأسانيد بكل نزاهة وحيادية.

سابعاً: تأثر بعض مفكري العالم الإسلامي وأدبائه بعلماء الغرب، هو السبب في انحراف عقيدتهم.

أما ما أوصي به فهو: صحوة من جميع أبناء العالم الإسلامي من أجل الذب عن السنة وإعلاء رايها، ومحاربة البدع والانحرافات العقائدية التي انتشرت في العالم اليوم، كما أوصيهم بما هو أهم: وهو الالتزام الحق بسنة المصطفى عليه السلام الذي هو السبيل الحق لنصرة دينه.

قائمة المراجع

١. القرآن الكريم.
٢. ابن الأثير، المبارك بن محمد الجزري، النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، ومحمود محمد الطناحي، ط ١٣٩٩هـ، المكتبة العلمية، بيروت.
٣. ابن الصلاح، عثمان بن عبدالرحمن الشهرزوري، المقدمة في علوم الحديث، علق عليه وشرح ألفاظه وخرج أحاديثه: صلاح بن محمد بن عويضة، ط ١، ١٤٢٤هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.
٤. ابن القيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، إعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، ط ١، ١٣٨٨هـ، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة.
٥. ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم، الرد على الأحنائي واستحباب زيارة خير البرية، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، المطبعة السلفية.
٦. ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم، مجموع الفتاوى، الإصدار الثاني، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، ١٤١٦هـ، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية.
٧. ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة، ط ١، ١٤١٢هـ، دار الجيل، بيروت.
٨. ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ط ١، ١٤٢١هـ، دار السلام، الرياض، المملكة العربية السعودية.
٩. ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، تحقيق: عبدالله الرحيلي، ط ١، ١٤٢٢هـ، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض.
١٠. ابن رجب، عبدالرحمن بن أحمد الحنبلي، شرح علل الترمذي، تحقيق: نور الدين عتر، ط ٤، ١٤٢١هـ، دار العطاء، الرياض.
١١. ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله النمري، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، المكتبة الشاملة.
١٢. ابن قتيبة، عبدالله بن مسلم الدينوري، تأويل مختلف الحديث، تحقيق: محمد زهري النجار، ١٣٩٣هـ، دار الجيل، بيروت.
١٣. ابن كثير، الحافظ عماد الدين أبو الفداء، الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، تحقيق: علي حسن عبد الحميد، ط ١، ١٤١٧هـ، مكتبة المعارف، الرياض.
١٤. ابن كثير، محمد بن جرير أبو جعفر الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، بيروت.

١٥. ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني، السنن، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، ط١، ١٤١٩هـ، دار الحديث، القاهرة.
١٦. ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، ط١، دار صادر، بيروت.
١٧. أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني، السنن، تحقيق: السيد محمد السيد وآخرون، ط١، ١٤٢٠هـ، دار الحديث، القاهرة.
١٨. أبو شهبة، محمد بن محمد، دفاع عن السنة ورد شبه المستشرقين والكتاب المعاصرين وبيان شبه الواردة على السنة قديماً وحديثاً وردّها رداً علمياً، ط١، ١٤٠٩هـ، مكتبة السنة، القاهرة.
١٩. الأعظمي، محمد مصطفى، منهج النقد عند المحدثين، ط٣، ١٤١٠هـ، مكتبة الكوثر.
٢٠. الأمدي، علي بن محمد، الإحكام في أصول الأحكام، علق عليه: عبد الرزاق عفيفي، ط١، ١٤٢٤هـ، دار الصميعي، الرياض.
٢١. البخاري، محمد بن إسماعيل، الجامع المسند الصحيح، تخرّيج: صدقي العطار، ط١، ١٤٢٥هـ، دار الفكر بيروت.
٢٢. الترمذي، محمد بن عيسى، الجامع الصحيح المعروف بسنن الترمذي، تحقيق: خليل مأمون شيحا، ط١، ١٤٢٣هـ، دار المعرفة، بيروت، لبنان.
٢٣. الجزائري، طاهر الدمشقي، توجيه النظر إلى أصول الأثر، ط١، ١٤١٦هـ، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب.
٢٤. الذّهبي، محمد بن أحمد، سير أعلام النبلاء، تحقيق: مجموعة محققين بإشراف شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت.
٢٥. الزهراني، محمد مطر، تدوين السنة النبوية نشأته وتطوره من القرن الأول إلى نهاية القرن التاسع الهجري، ط٢، ١٤٢٨هـ، دار المنهاج، الرياض.
٢٦. السباعي، مصطفى، السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، ط١، ١٤٢١هـ، دار الوراق، الرياض.
٢٧. السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، الإتيان في علوم القرآن، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط١، ١٣٩٤هـ، الهيئة المصرية العامة للكتاب.
٢٨. الشافعي، محمد بن إدريس، الأم، مع مختصر المزني الجزء الأول، ط١، ١٤٠٠هـ، دار الفكر، بيروت.
٢٩. الشنقيطي، الأمين الصادق الأمين، موقف المدرسة العقلية من السنة النبوية، ط١، ١٤١٨هـ، مكتبة الرشد، الرياض.
٣٠. الشوكاني، محمد بن علي، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، تحقيق: أحمد عزو عناية، دار الكتاب العربي، دمشق.
٣١. العراقي، الحافظ زين الدين عبد الرحيم، طرح التثريب في شرح التقریب، المكتبة الشاملة.
٣٢. العقل، د: ناصر بن عبد الكريم، الاتجاهات العقلانية الحديثة، ط١، ١٤٢٢هـ، دار الفضيلة، الرياض.

٣٣. القاضي، عياض بن موسى اليحصبي، الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع، ط ١، ١٣٧٩هـ، دار التراث، القاهرة، المكتبة العتيقة، تونس.
٣٤. القاضي، أبو الفضل عياض اليحصبي، الشفا بتعريف حقوق المصطفى، المكتبة الشاملة.
٣٥. اللالكائي، هبة الله بن الحسن، شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، تحقيق: نشأت المصري، ط ٢، ١٤٢٥هـ، المكتبة الإسلامية، القاهرة.
٣٦. الموصللي، محمد بن موسى، مختصر الصواعق المرسلّة في الرد على الجهمية والمعتلة، لابن القيم الجوزية، ط ١، ١٤٠٥هـ، دار الندوة الجديدة، بيروت.
٣٧. النسائي، أحمد بن شعيب، السنن الكبرى، ط ١، ١٤١١هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.
٣٨. أحمد، ابن حنبل الشيباني، المسند، تحقيق: عبدالله التركي وآخرون، ط ٢، ١٤٢٩هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان.
٣٩. أمين، أحمد، ضحى الإسلام، ط ٧، الهيئة المصرية العامة للكتاب.
٤٠. خلاف، عبد الوهاب، علم أصول الفقه، ط ٨، مكتبة الدعوة، شباب الأزهر، عن الطبعة الثامنة، لدار القلم.
٤١. عبد الخالق، الدكتور عبد الغني، حجية السنة، سلسلة قضايا الفكر الإسلامي (١)، دار الوفاء للطباعة والنشر.
٤٢. مالك، ابن أنس أبو عبدالله الأصبحي الموطأ، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، ط ١، ١٤٢٥هـ، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان.
٤٣. مجلة المنار، المكتبة الشاملة.
٤٤. مسلم، ابن الحجاج النيسابوري، المسند الصحيح، تخريج: صدقي العطار، ط ١، ١٤٢٤هـ، دار الفكر بيروت.